باب القرارات

خلاصة بعض القرارات الصادرة من محكمة التمييز في الاستانة

في التركية

(القرار في ١٣ حزيران ١٣١٦ : نمرة ٦٨٧ من جريدة العدلية)

يجب ان يعين الركود في التركية الشهود ويتداول مفهوم الشهادة ، وان يحصر الطرفان والشهود حضرة المحكمة العلية .

في تشكيلات المحاكم

(القرار في ١٥ ايلول ١٣٣٢ رقم ١٤٤)

ان الاستدعاءات التي ترفع على الموظفين العائدة لمحكمة البداية كسندات الامر يجب ان تكتب خطاباً من قلم الموظفين من محكمة البداية . واذا وجدت الاستدعاءات المتعلقة بدعاوى من هذا القبيل تكون من محكمة الحقوق مباشرة يقتضي اعطاء القرار بردها على ان ينظر امرها عند الضرورة من المحكمة الواجبة شرعاً لدى مرجعها .

(القرار في ٢ تشرين الاول ١٣٢٧ رقم ٥١)

اذا احدثت [illegible] في محل مرفوع الاستئناف بقطع التدقيق فيما اذا كانت [illegible] الى ارادة سنية من اي تاريخ كان التعويل على الاحراء الاخير الى ان

القضاء يتقيد بالزمان والمكان لايجوز اعطاء القرار برد استدعاء الاستئناف بدون تدقيق في هذه الجهة ومجرد الأستناد الى البرقية المذكورة .

(القرار في ٢ تشرين الثاني ١٣٢٧ رقم ١٦٩)

اذا تشكلت محكمة مجدداً في محل اقامة للطرفين قبل ختام الدعوى المقامة لدى محكمة اخرى وادعى المدعي عليه بالصلاحية ايضاً يقتضي ايداع اوراق الدعوى الى المحكمة التي تشكلت مجدداً على ان يراجع الطرفان تلك المحكمة .

(القرار في ٣١ تموز ١٣٢٨ رقم ٢٤)

يجب على محاكم الحقوق المكلفة برؤية دعاوى الحقوق والتجارة — لعدم وجود محكمة تجارية على حدة — ان تصرح في الاعلامات التي تصدرها في الدعاوي التجارية بانها نظرت فيها بصفة محكمة تجارية .

(القرار في ٣ تموز ١٣٢٨ رقم ١٠١)

ان كلمة « حقوق » عامة شاملة للحقوق العادية والتجارية . ولما كان هذا اللفظ انما يتصرف للاحتراز من الحقوق الجزائية ، وكانت المحكمة نفسها مكلفة برؤية دعاوي الحقوق العادية والحقوق التجارية يقتضي قبول استدعاء الاعتراض على الحكم الغيابي المعطى من محكمة التي اصدرت الحكم المذكور وان يكون مدرجاً في اعلام كلمة (قسم الحقوق) والاكان رد هذا الاستدعاء بداعي انه كتب خطأ للقسم الحقوقي من المحكمة مخالف للقانون

(القرار في ١٦ شباط ١٣٢٨ رقم ٢٣٩)

لما كانت هيئات المحاكم البدائية قد اضحت بمقتضى القانون الاخير — حتى في الدعاوي التجارية ايضاً — عبارة عن رئيس وعضوين فاذا اعطت محكمة منها قراراً من رئيس وثلاثة اعضاء يكون القرار باطلاً لاشتراك شخص آخر به غير داخل في الهيئة الحاكمة .

(القرار في ٧ مارت ١٣٢٩ رقم ٧)

(و بـ في ١٤ مايس ١٣٣٠ رقم ٣٨)

ان مرجع استئناف الدعاوي التي تقام لدى محكمة القضاء البدائية بصفتها التجارية من اجل مبلغ عشرة الاف قرش او اكثر او من اجل قيمة غير معينة هو محكمة البداءة في اللواء المرتبط به ذلك القضاء او محكمة التجارة في مركز الولاية حسبما جاء في المادة (٢٥) من قانون تشكيل المحاكم والمستأنف اختيار في مراجعة واحدة من هاتين المحكمتين . وهذه الاوضاع لم تتغير بالقانون الاخير المتعلق بالتعديل الذي طرأ على تشكيلات العدلية في الولايات .

(القرار في ١٠ تشرين الاول ١٣٢٩ رقم ١١٧)

ان المادة التي صدرت ذيلاً لقانون محاكم الصلح المؤرخ في (١٧ جمادي الآخر ١٣٣١ تقضي بان جميع الدعاوي الداخلة في ضمن وظائف محاكم الصلح في المعاملات التي لم يعين لها محكم صلح ، يجب ان ترى وتفصل من قبل المحاكم البدائية في تلك المحلات وفقاً لاحكام القانون المذكور . اذا فصلت المحاكم الابتدائية امثال هذه الدعاوي بصفتها البدائية يكون عملها مخالفاً للقانون .

(القرار في ٢١ اغستوس ١٣٣٠ رقم ٨٣)

لما وقع محكمة نظرت في الدعوى وحكمت بها غيابياً واصدرت اعلاماً ان تعطي بعد التدقيق في استدعاء الاعتراض قراراً بان لا صلاحية لها برؤية الدعوى اعتراضاً بداعي تشكل محكمة اخرى . عدا ان رأت تلك الدعوى قبلاً ، اذ انها كان تدقيق الاعتراض الواقع على مثل هذا الاعلام الغيابي — على ما يستفاد من احكام المادة (١٥٢) من قانون المرافعات الحقوقية — انما يعود الى المحكمة التي اصدرت ذلك الحكم الغيابي وكانت المحكمة المذكورة حينما اقيمت الدعوى التي انتجت ذلك الاعلام الغيابي حائزة صلاحية النظر في تلك الدعوى ان دعوى الاعتراض على الحكم

تعود دونها الى المحكمة التي اصدرت ذلك الحكم وان كانت هذه الدعوى قد اقيمت بعد تشكيل المحكمة الجديدة .

(القرار في ١٥ كانون الثاني ١٩٥٠ برقم ١٨٦)

اذا صدرت ارادة سنية بتبديل جميع الاعضاء في محكمة ما يزال حق قضاء المحكمة التي كانت ذات صلاحية بسماع الدعوى قائماً فتبقى المحكمة هذه ان ترى الاعمال الجارية لدى المحكمة الجديدة بموجب الارادة السنية .

في تصحيح السن .

(القرار رقم ٢٦ في ٢٦ تموز ١٩٣٦ برقم ٥٥٥)

اذا مست الحاجة الى معرفة تصحيح السن او عدم صحة تصحيح السن يقتضي استقصاء المعلومات عنه من دائرة نفوس الولاية .

(القرار في ١٢ اغسطوس ١٩٣٦ في الدعوى ٦٦٦ من الجريدة العدلية)

لما كانت الدعوى المتعلقة بصحة تصحيح السن والعمر والاسم والمسمى أصروا بها لدى المحاكم الحقوق الدائية والمحاكم الشرعية من المحاكم النظامية اقتضاء الصراحة القانونية فانه يجب على محاكم الصلح ان لا تكون من جهة الوظيفة .

(القرار في ١١ اغسطوس ١٩٣٠ في الدعوى ٦٦٦ من الجريدة العدلية)

كما انه يجب استماع الشهود الذين من شأنهم ان يعللوا القرار تصحيح سنه باعتباره موظفاً في السنة الاولى من عمره الى ان لا يكون ظاهر الحال مكذباً للمدعي .

(القرار في ٢٣ اغسطوس ١٩٣٤ في الدعوى ٦٦٦ من الجريدة العدلية)

اذا قال مأمور النفوس انه [illegible] تصحيح سن المستدعي لدى مجلس الادارة وانه [illegible] صحيح سنه .

(القرار في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٠ رقم ٤١٧)

ان المبين قد تزوج المدعية في سنة ١٩٢٠ مع علمه بأن اسنانهم معتادة على وضع اسنان صناعية ... وان امتناعه من يطلب تدليس منه اذا كان عمره يتزوج من السن الذي هو فيه وناصبة حاله تدل على ان شهادة الشهود المستمعة ... على خلاف المطلوب .

«في تصحيح القرار»

(القرار في ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٢ رقم ٧٩)

لايجوز طلب تصحيح القرار على الاطلاق من قلم الدائرة وخلافا للاصول، وعليه يرد الاستدعاء الذي يقدم في اليوم الثاني عن بعد ماهية استدعاء تصحيح القرار .

(القرار في ٢٨ فبراير سنة ١٩٣٢ رقم ٨٠)

يشترط على من يطلب تصحيح القرار ان يدفع عن كل وجه الاقامة خمس ليرات عثمانية نقداً وفاقاً للمادة ... من جدول الرسوم القضائية الذائلة مقام المادتين (٩ و ٣٠) ... ولا يجوز التأشير على هذا الطلب باعطاء كفالة وسير بالدعوى .

«في التصرف»

(القرار في ٣١ يوليو ١٩٢٦ ص ٩٢٩ عن الجريدة العدلية)

ان حق التصرف بالعقارات منحصر في الاشخاص الحقيقيين .

(القرار في ١٥ مارت ١٩٢٧ ص ١٨٢٢ عن الجريدة العدلية)

لايصح تصرف الشخص المعنوي بالاملاك بموجب القوانين الموجودة

(القرار في ٣٠ مايس ١٣٢٧ ص ٢٩١٨ عن الجريدة العدلية)

يقتضى ان يفصل في تعيين جهة التصرف بالمحل المنازع فيه وفي بينة اي الطرفين مرجحة — وفاقاً لكتاب البينات .

(القرار في ٦ تشرين الاول ١٣٢٧ ص ٢٣٥٤ عن الجريدة العدلية)

لا يجوز استيفاء المطالب من الاملاك التي لم تكن قد انتقلت الى حوزة التصرف .

« في التضمين »

(القرار في ٦ حزيران ١٣٢٥ ص ٣٢٥ عن الجريدة العدلية)

يجب تضمين الوكيل عن ادارة الديون العامة المبلغ الذي تضررت به من جراء عدم اقامته الدعوى .

« في التعهدات والمقاولات »

(القرار في ٣٠ نيسان ١٣٢٥ رقم ٧١)

لما كان لا يمكن ان تتوجه اليمين على المدعي في وقت ما كما هو منصوص عليه في المادة (٧٦) من المجلة وكان التعهد الواقع بشرط كأن يقال « اذا كان المدعي يحلف » مخالفاً للقانون فانه يجب رد الدعاوى المقامة بهذا الشأن ، لان التعهد المذكور لم يكن بشكل يوجب الالزام .

(القرار في ٢٩ مارت ١٣٢٨ رقم ٢١)

لا يصح التعهد والالتزام بشيء لم يكن لازماً بحد ذاته ومستنداً الى جهة قانونية كعقد الكفالة الموجب لالزام المتعهد بما تعهد به .

(القرار في ١١ تموز ١٣٢٩ رقم ٧٨)

اذا كانت الكفالة من العقود اللازمة بحق الكفيل فان لم يف الاصيل بحكم المقاولة المتعقدة بالالتزام لا يسوغ للكفيل ان يفسخ العقد المذكور ويخرج نفسه من الكفالة

(القرار في ١١ تموز ١٣٢٩ رقم ٧٨)

لايحق لشخص ان يستفيد من شروط وضعت لمنفعة احد المتعاقدين في مقاولة لم يكن داخلا بعقدها الاصلي .

(القرار في ٨ شباط ١٣٢٩ رقم ١٦٣)

اذا تعهد صاحب الامتياز بالمقاولة المنعقدة بينه وبين الحكومة ان يؤدي للحكومة مبلغاً معيناً في كل شهر بأسم مصاريف التفتيش يجب عليه اداء ذلك المبلغ وان لم تقم الحكومة باجراء التفتيش ، اما اتخاذ القرار بعدم وجوب ادائه بداعي انه اجرة وان الحكومة لم تقم بعمل في مقابلها — فغير صحيح .

(القرار في ٢٢ نيسان ١٣٣٠ رقم ٣١)

اذا تعهد شخص بموجب سند بأنه يسترد التحاويل المرهونة لدى الغير بواسطة كان مجبراً على رد تلك التحاويل بعينها اذا كانت موجودة او اعطاء بدلها اذا كانت قد تلفت ، والا فأن اعطاء القرار بعدم توجه الحكومة بداعي ان مضمون السند وعد مجرد — لايكون صواباً .

(القرار في ٣٠ حزيران ١٣٣٠ رقم ٦٤)

اذا تعهد الشخص المأذون باجراء احصاء الغرائب في داخل قرية مابموجب مقاولة بأنه سيؤدي مبلغاً من المال ليتفق على جامع القرية المذكورة ثم امتنع عن ادائه فاقيمت عليه الدعوى لايصح الحكم عليه بالمدعى به استناداً الى تلك المقاولة بل يجب رد الدعوى لان امتثال هذه المقاولات المتضمنة وعداً مجرداً لاتوجب الزاماً احدياً .

(القرار في ٤ تشرين الاول ١٣٣٠ رقم ١٠٩)

اذا اقيمت الدعوى على شخص تعهد بمقاولة بأنه يقدم مقداراً معلوماً من الحليب يومياً لعدم قيامه بتعهده مهما كان نظيب المقاولة وتماضيها قبل تعديل المادة (٦٤) من قانون المرافعات الحقوقية يقتضي النظر الى المبيع انه معدوم وحسم التسليم وفقاً لاحكام المجلة .

قرارات

محكمة الاستئناف العليا في القدس

المستأنف : عوده العربي من عشيرة الحكوك التي مقرها بئر السبع

المستأنف عليه : ابراهيم محمد سلطان من الخليل مقيم في اراضي عشيرة العلام

الحكم المستأنف : وجاهي صادر من محكمة اراضي القدس المنعقدة في بئر السبع في ١٠ — ٤ — ٣٤ يتضمن الحكم بمنع تجاوز المدعى عليه حتى الحد الذي وضع من قبل المجاور بن ومنعه من معارضة المدعى في ذلك وتضمينه رسوم المحاكمة .

قرار : تبين ان محكمة الاراضي استندت في قرارها على تقرير الكشف المنظم من قبل لجنة اجرت الكشف هذا بناء على قرار صادر من حاكم صلح بئر السبع اثناء اجراءات سابقة بين الطرفين . يظهر ان اللجنة اثناء الكشف المذكور وضعت حجارة لتكون علامة على الحدود بين ارض المستأنف عليه وارض المستأنف . ان محكمة الاراضي اعتبرت هذا الحد [illegible] قرارها وامرت المستأنف ان يحترمه .

ترى المحكمة ان الحكم الابتدائي لم يكن مرضياً من وجهين فالاول انه كان هنالك ضرورة لاجراء الكشف على الأرض المتنازع عليها — وقد كان ذلك ضرورياً في هذه القضية — فكان يجب اجراؤه من قبل المحكمة ذاتها واما الجهة الثانية فهي ان الخلاف لا يمكن حسمه بصورة دائمة بين الطرفين مستقبلاً ما لم يعين الحدود وجعلها بأحسن وضعية ممكنة .

ولهذه الاسباب تقرر فسخ الحكم الابتدائي واعادة الاوراق للمحكمة الابتدائية لأجل اجراء الكشف على الملك المتنازع عليه من قبل هيئة المحكمة على ان يصير تنظيم خارطة بالأرض من قبل مهندس قدير واستماع الشهود على رقبة الأرض .

ليس هنالك ما يظهر ان الشهود اتفقت على انه يوجد في الملك المتنازع فيه علامات طبيعية يمكن اعتبارها حدوداً فاصلة ، وشهد اثنان من الشهود بوجود عمر . فاذا لم يكن هنالك علامات طبيعية يمكن اعتبارها حداً فاصلاً بكون مستحسناً ان تكلف محكمة الأراضي الطرفين بانشاء علامات تشكل الحدود دائمة الرسوم يجب ان تحمل على من يظهر غير محق في النتيجة فقراراً صدر وافهم وجاهياً تحريراً في ٢٢ تشرين ثاني سنة ٩٢٤

المستأنف : محمود سليمان البشناق . مقيم في يانقه

المستأنف عليه : الست صديقة بنت حامد افندي البشناق — نابلس

الحكم المستأنف : وجاهي صادر من محكمة اراضي السامرة في ٦—٢—٢٣ يتضمن الحكم بتسليم الحصة المدعى بها وقدرها ٣٨٤ سهماً من اصل ٦٠٠ سهم بارض خلايل جبين في قرية يانقه الموضحة الموقع والحدود في ضبط الدعوى للمستأنف عليها وذلك عند دفع المستأنف عليها مبلغ ١٢٨ جنيهاً معرباً للمستأنف وعلى المدعيه رسم التسجيل وعلى المدعى عليه رسوم ومصاريف المحاكمة

قرار : تبين ان المستأنف عليها صديقة كانت اقامت دعوى لدى محكمة اراضي السامرة مدعيه انها تملك ١٠٨ حصص من ٦٠٠ حصة بقطعة ارض معروفه باسم خلايل الجبين من اراضي قرية يانقه وتأييداً لدعواها هذه ابرزت قيداً من دائرة الطابو يشعر بان لها ولاختها امينة ١٦٠ حصة من ٦٠٠ بالارض المذكورة وقد ادعت المستأنف عليها انه اخاها عبد الحميد كان بتاريخ ١٨ تموز سنة ٩٢١ باع للمستأنف محمود ٣٨٤ من ٦٠٠ سهم بالقطعة المذكورة بدون ان يستحصل

ادعاء قبلاً بانها خلت من المتناف ارجاع الارض التي اشتراها بعد دفعها بدل المثل كما يساوي بتاريخ الدعوى بناء على الحق الذي خولته المادة ٤١ من قانون الاراضي المشتركة.

وقد حكمت محكمة الاراضي لصالح المتناف عليها والمتناف استأنف هذا الحكم واثناء رؤية الدعوى استئنافاً اورد دفعاً جديداً بالكلية ضد دعوى المتناف عليها مستند على امر لم يعلم الا بعد صدور حكم محكمة الاراضي المستأنف اورد ادعائين:

١ — ان المستأنفة اعلنت كما يحق لها بصفتها وصية عن مصطفى عزت بموجب اعلام حصر ارث صادر من محكمة دلس الشرعية بتاريخ ٤ — ٨ — ٩١٩

٢ — انه اعلام حصر الارث لم يكن صحيحاً بناء على كون والدة المتوفي مصطفى عزت كانت لم تزل حية بتاريخ وفاته وان ارثه انحصر فيها وحدها وانه يبدأ لهذا المدعى ابرز المتناف اعلام حصر ارث آخر مؤرخ ٢١ — ٧ — ٣٤

حضر وكيل عن والدة مصطفى عزت واثناء المرافعة الاستئنافية وطلب ادخالها كمتحصر ارث ولكن باعتبار كونه لا تحول سنة من وفاته اذ رد عليها هذا على ان يكون لها الخيار باقامة دعوى على حدة طالما قد تستحقه وان وكيل المتناف عليها لم ينكر مدعيات المستأنفة وادعى صدور القرار بحق موكلته بحسب الظروف هذه تقرر فسخ الحكم الابتدائي مع رد دعوى المتناف عليها وتضمينها المصاريف حكماً صار وفهم ٣٠ — ١١ — ٣٤

قرارات محكمة التمييز

— في لبنان الكبير —

دائرة الجزاء — قرار رقم ١٤٣

نقض حكم استئنافي لا يبت اليمين التي جرى تلقيها بشهود
لم تكن مطابقة للنص الوارد في القانون

رفع لدائرة جزاء محكمة التمييز في لبنان الكبير بلاغ من النيابة العامة لديها مؤرخ في ٢ اذار سنة ١٩٣٥ الاعلاء القرار من محكمة الجنايات في اللاذقية بتاريخ ٢٨ ك٢ سنة ١٩٣٥ والاوراق المتعلقة به ليدقق تمييزاً بناء على استدعاء المحكوم عليها حسنا بنت علي سعدا المقدم ضمن مدته

اجريت التدقيقات التمييزية بموجب الاصول المميز بتضمن تخريب المستدعية حسنا بنت علي سعدا وجدي محمود بحماية قتلها الطفل ... ده من زوجها احمد قصداً عن غير تعمد وبواسطة السم الذي وضعه في الطعام المطعمة لزوجها وذلك بتاريخ ك ٢ سنة ١٩٣٤ والحكم بوضعها في الحبس مدة سبع سنوات وفي واحدة منها تحت نظارة الضابطة خمس سنوات سنة الى المادة ١٧٤ و ... من قانون الجزاء

وخلاصة اعتراضات مستدعية التمييز طالبة نقض الحكم لاجتماعه بحقها

وبناء في لملاحظ النيابة العامة التمييزية طالبها تصديق الحكم المدعو موقعه القانوني

ولدى التدقيق والمذاكرة

حيث ان اليمين الواجب اداؤها في محاكمة الدعاوى الجنائية هي المبينة في المادة ٢٦٨ من الاصول الجزائية

وحيث ان مخالفة احكام المادة المذكورة لا يتعلق باليمين مفروضة تحت طائلة النقض لان المخبرات المذكورة هناك جوهرية لا يمكن الانتقاص منها

وحيث تبين من مراجعة المحاكمة ان حاكم صلح صافيتا لاستماع شهادة فطوم ابراهيم سعدا ومحسن ظاهر ان هذين الشاهدين ادّيا اليمين القانونية في المادة المحكي عنها وكان يمكن لمحكمة الاستئناف ان تأمر بتكرار استماعها على ما توجبه الاصول

وحيث ان اداء الشاهد اليمين على ان يشهد الحق بدون زيادة ولا نقصان لا ينافي غرض الشارع

لهذه الاسباب

تقرر بالاتفاق نقض القرار المطعون فيه لمخالفة النيابة العامة التمييزية نقض الاعلام المميز برمته واعادة الاوراق الى مرجعها للنظر في القضية على ما توجبه القانون

في ٥ آذار سنة ١٩٢٥

قرار رقم ١٤٣

نقض حكم استئنافي لان المحكمة لم تراعِ صيغة يمين الشهادة ولم تعط تعليلا كافيا للحكم الذي اصدرته

بتاريخ ٢ آذار سنة ١٩٢٥ رفع لدائرة حراء محكمة تمييز لبنان الكبير بيلاغ من النيابة العامة لديها مؤرخ في ٢٧ شباط سنة ١٩٢٥ الاعلام الصادر من محكمة بداية الجزاء في طرطوس صفتها الاستئنافية بتاريخ ١٦ شباط ١٩٢٥ والاوراق المتعلقة به لتدقق تمييزاً اياه على استدعاء المحكوم عليه محمول عبد الله المقدم ضمن مدته مستوفياً شروطه

اجريت التدقيقات التمييزية وتوجه الاعلان المميز يتضمن تصديق الحكم الصادر من محكمة صلح طرطوس بتاريخ ٩ كانون الثاني سنة ١٩٢٤ الناظم بحبس المستدعي مدة

شهر واحد لثبوت ارتكابه جريمة التجاوز على ملك المدعية شرف

وخلاصة اعتراضات مستدعي التمييز طلبه نقض الحكم لاجحافه بحقه

وجاء في بلاغ النيابة العامة التمييزية طلبها نقض الحكم لمخالفته الاصول القانونية

ولدى التدقيق والمذاكرة

حيث ان حاكم الصلح لم يراع حكم المادة ١٤٥ من الاصول الجزائية في صورة تحليف الشهود مع تصريح هذه المادة بان الشهود الذين لا يحلفون على الصورة المبينة فيها تعد شهادتهم في حكم الشاهد المعدم

وحيث ان محكمة الاستئناف لم تتوسل لاصلاح الخلل المبين بحلب الشهود وتحليفهم واستماعهم ثانية لدى

وحيث ان محكمة الاستئناف قد صدقت الحكم المستأنف بقولها انه موافق للاصول والقانون وان المستأنف لم يبد اسبابا توجب الفسخ مع ان المستدعي في الاستئناف اعترض لجهة الخلل الحاصل في تحليف الشهود

وحيث ان تصديق محكمة الاستئناف للحكم البدائي مختل شكلاً بدون استماع الشهود مجدداً بصورة قانونية بعرض حكمها للابطال فضلاً عن ان قولها بان الحكم البدائي موافق الاصول والقانون لا يعد تعليلاً كافياً الواجب على محكمة الاستئناف اعطاءه بناء على الاسباب الموجبة التي تطرد لديها رعاية لاحكام المادة ١٥٣ من الاصول الجزائية او على الاقل بناء على اسباب الحكم البدائي ان كانت الاصول فيه قانونية بعد تصريحها كانها قبلتها واقتنعت بها وانها تقرها وتحكم بموجبها

لهذه الاسباب

تقرر بالاتفاق نقض الحكم برمته موافقة لطلب النيابة العامة وان يعاد مبلغ الجزاء . الخ .

في ٥ آذار ١٩٢٥

مرافعة

الاستاذ وليم مكرم بك عبيد

عن الدكتور ماهر والاستاذ الترامي امام محكمة الجنايات في مصر

لقد اثارت هذه القضية بين الناس على تباين نزعاتهم واهوائهم، شديد اهتمامهم وكامن عواطفهم، وهذا طبيعي، لان القضية سياسية والسياسة كانت ولا تزال مسرحاً لكل عاطفة وموئلا لكل نهوة ومهيزاً لكل ضعف وكل قوة، ولقد نتج عن هذا الخلط بين السياسة والقانون ان اختلطت في القضية اسباب الحق بالباطل والعدل بالظلم والصدق بالكذب حتى اصبحت مجمعاً لكل تناقض ومضرباً لكل مثل

غير ان القضية قد اثارت هواجس الناس ومخاوفهم، وهذا غير طبيعي لان القضايا يقصد منها اولا قبل كل شيء الوصول الى العدل، والعدل تطمئن له النفوس ولا تجزع

ولكن الناس خافوا — وحق لهم ان يخافوا — لانهم حسبوا ان هذه القضية ذات الاهمية الاستثنائية قد يختل بها توازن القانون قبل ان تصل الى حرمة القضاء، فتجر الى اجراءات استثنائية في الاتهام والتحقيق، ومن طبيعة الاستثناء انه لا يعرف حداً لانه لا يعرف قاعدة، بل هو ضد كل قاعدة، ولا يعرف عدلا او مساواة لانه لا يستوي مع اشباهه ولا يجتمع نظائره لانه لا يرى ضمانا في هذه الضمانات، ثم ان الاستثناء هو الفكاك من كل قيد، ومن سوء حظ البشرية ان

هناك نفوساً اذا لم تكبح تجمح ، واذا لم ترعو لا تستحي ، وهناك نفوس تجزع ونفوس تطمع ، وهكذا فالاستثناء — مهما تكاثرنا في تسميته — هو القلم بعينه لانه يفتح الباب لكل شهوة و يتماشى مع كل مساواة ، ولهذا قلت ان الناس فلقوا واوجست نفوسهم خيفة لان كل ظلم مهما كان قريبا فهو ظلم مزدوج ، ظلم واقع على الفرد وظلم يهدد المجموع ، فهو اذن فعل وتهديد وواقعة وسابقة

نعم ان الجنايات التي ارتكبت ضد المجني عليهم فظيعة وفريدة في فظاعتها ، فقد كان فظيعاً ان يقتل عدد كبير من ابرياء الانكليز والمصريين لا اثر فيهم بل لشر تشبعت به نفوس قاتليهم ، لقد كان فظيعاً يا حضرات المستشارين ان يدبر شفيق هذه الجرائم — وهو باعتراف الجميع روحها والكل في الكل فيها — في اثناء اكلة بالهو بها ، ثم ينام ملء جفنيه بعد ارتكابها . والفظيع من ذلك ان يتخذ من نكبة الارامل والايتام مغنما ومن جثث الابرياء سلماً يرقى به الى وظيفة يطمح اليها ، حتى انه كان يحقد على حكومة الشعب لانها لم توظفه وهو الذي استباح دماء الابرياء بينما في تستوزر ماهر والنقراشي (بنوع المظاهرات والاضراب ولم يعملوا ربع ما عمل)

الاثرون ! انه كان يريد ان يتقاضى ثمن الدم دراهم معدودة والفظيع من ذلك انه كان يفتخر باجرامه امام اصدقائه امثال المغازي ، يعقوب صبري ، يصور نفسه بطلا وطنياً ، ولكن عندما جاءت ساعة الحساب تضاءل الرجل ، تصاغر حتى لم يعد رجلا ولا شبه رجل ... فكم بكى وكم ولول ؟ لا لانه اشفق على من قتل بل لانه اشفق على نفسه ان يقتل وكم استرحم في خنوثة ، وكم تشنج في عصبية ولغط في نذالة فلم يبق في دمه قطرة من رجولة ، وبمقدار ما نضبت رجولته بمقدار ما ابتعث حيوانيته فماتت عواطفه وقويت غريزته فلم يطمح الا الى حياة يستبقيها ولو هلك من هلك ... وهل يهم شفيق منصور الذي قتل الكثيرين من الابرياء ليرتقي على حسابهم الى وظيفة او جاه ؟ هل يهمه ان يضيف الى ضحاياه عدداً من الابرياء ليحتفظ بحياته

وهي كل شيء ..

هذا هو بطل الاحرام ، وهو ايضاً بطل الانتهام والذي تريد النيابة منا ان نثق بأدلته وتخيلاته وتقول انه اشهر مسدسه لانه تأثر واستفز وكان على أبواب الآخرة .. كلا . يا حضرة القاضي . ان آخر شيء فكر فيه شخص هو الآخرة ! انما كان المسكين يتخيل باهداب آمال في الحياة هي بيا تحرشت به من براثن اليأس واليأس احدى الراحتين .

اذن ليس امام من قتل قتيلي ، ولكني اعرف شيئاً واحداً امام منه — هو ان يقتل بريء آخر ، — هو ان يقتلني بريء صريحة انتهاء عاطل ، وانه لأهون على نفسه ان يعلن مجرم طليق الجريمة الثانية من ان يعاقب بريء فاضاف الى الجريمة جريمة اخرى ..

والمؤسف مع الاسف ، ان الوليس قد ابرع الحجج المكتوبة في هذه القضية فقد كان كل همه — لو اذا سمح في حضرة وليس البراءة ان استعمل عبارة لطيفة من عباراته — فقد كان كل (شاغلهم غير العادي) الاثبات بحرية حتى ولو ادى ذلك الى انهام الابرياء . هذه هي القاعدة الاساسية التي ابنت في جميع ادوار هذه القضية وهي التي تفسر لنا تلك الاجراءات الاستثنائية الغريبة التي نكبت بها ، فقد كان الوليس يشتهي ويتمنى بشتى حتى يقبض ، ويتمنى ان يقبض حتى يشتهي . وبعد ذلك يبحث المبادئ واذا وجد فيها ما يحب ، واذا لم يجد ، كان على المتهم ان يجدها او يوجدها ..

ولكننا اذا فهمنا هذه العقلية في الوليس وهي اداة اتهام وقاضٍ لا نفهم كيف تسمح النيابة تلك الاجراءات الاستثنائية ان تتخذ ضد المتهم ، والنيابة في مصر تجمع بين وظيفة الاتهام والتحقيق ، فهي تقوم مع الوليس وتحقق ضده ، لان كل تحقيق يبدأ ، وقاعدته ان المتهم بريء الا اذا ثبت عكس ذلك

واني ارى من واجبي ان اقرر هنا ان كثيراً من تصرفات النيابة كانت مخالفة

تمام المخالفة للقانون في نصه وروحه . والواقع ان هذه القضية هي قضية الاستثناءات ولا اظن ان هناك قضية كان الاستثناء فيها قاعدة مثل هذه القضية التعسة

فالاصل في التحقيق مثلا ان يكون التحقيق مع المتهم اما هنا فالتحقيق يدور حوله ، وان يستجوب المتهم عند القبض عليه ؛ اما هنا فالمتهم يبقى اسابيع بل وشهوراً عديدة دون ان يستجوب الا مرة او مرتين ، والاصل ان يكون التحقيق علنياً اما هنا فهو سري ، وان يحضر المحامي مع المتهم في التحقيق ليدافع عنه اما هنا فالمرة الوحيدة التي سمحت فيها النيابة لمحام بان يحضر التحقيق مع المتهم كانت عند ما اراد المتهم ان يتهم الغير لا ان يدفع التهمة عن نفسه ، والاصل ان لا يحبس المتهم حبساً احتياطياً حتى يقوم عليه الدليل اما هنا فالمتهمون حبسوا اشهراً عسى ان يقوم عليهم دليل ، وان لا يسجن انسان سجناً انفراديا لمدة اكثر من اسبوع بشرط ان يكون محكوماً عليه في جريمة اولا وارتكب مخالفة لوائح السجن ثانياً ، اما هنا فقد حبس المتهمون حبساً انفراديا بدل الاسبوع اربعين . وقد يحكم عليهم في تهمة ما

ثم ماذا اقول ، فسلسلة الاعتداءات على القانون عديدة تكاد لا تنتهي . فالاصل الذي لا استثناء له في القانون المصري ان شهود الملك لا وجود لهم في نظامنا القضائي ، اما في هذه القضية فقد كان كل الغرض من الاجراءات الاستثنائية ، اما ان يعترف المتهم على نفسه فيكبو او يعترف على غيره فينجو ... لقد رأيتم كيف حبس شكري الكرداوي و يعقوب صبري و كيف اعطيت للاخير الضمانة ، وكيف ادخل نظام شاهد الملك في مصر دون تشريع وقانون ..

نعم ان سعادة النائب العمومي رفض ان يعطي شفيق وعداً بالعفو — ونحن نصدق ذلك ونفهمه — ولكن ما لا نفهمه انت يرفض هو و يسمح لغيره باعطاء الوعود والضمانات ! ثم بعد اعطاء هذه الوعود وهذه الضمانات من الحكومة لا يرى النائب العمومي بأساً من استغلالها فيأتي ليحقق مع شفيق متصور او يعقوب صبري

كأن بادار مادخلت شر

ومن هذا القبيل ايضاً ان سعادته راض ان يكتب شفيق تقريره في غرف النيابة، ولكنه سمح بكتابته في غرف البوليس، تحت ارشاده ورعايته. وادعى من ذلك انها املت هذا التقرير بعد ان قدمه لها البوليس كاملاً ومصوراً ومترجماً. ثم حققت فيه، ثم رفعت الدعوى بمقتضاه... وهي الان تعتمده دليلاً اساسياً على المتهمين. كل ذلك لا اهمية له ولا عائق عنه طالما ان التقرير لم يكتب في غرف النيابة! فما الذي يريده المتهمون اكثر من ذلك...

تصرفات البوليس

في التقارير والاعترافات

اذا صح لي ان اصف بكلمة واحدة تلك الاجراءات الاستثنائية التي اتخذها البوليس — وعنت النيابة الطرف عنها — للتأثير على المتهمين والحصول على اعترافات منهم، لوجدت هذه الكلمة هي (الفوضى) التي لا ضابط لها ولا قاعدة ترتكز عليها. فالتقارير تكتب ولا تعرف كيف ولا متى كتبت!! ولقد احتاج الامر الى استجواب دقيق طويل حتى يعترف ملير زكي ان تقريره ١٨ يونيه كتب في غرفة المحافظة ولم يكتب في السجن كما ادعى في التحقيق، فان تقرير ١٨ يونيه وكان الاحمر لي ان اقول التقرير المشهور الى ١٨ يونيه! واني اسألكم: هل في مقدور احد هؤلاء ان يجزم متى كتب هذا التقرير بالضبط؟ ان النيابة نفسها لا تحدد تاريخاً بل تحتمي وراء عبارة واسعة وهي (انه لدى صدور امر بكتب معلوماته قبل ١٥ يونيه)! ان ملير زكي اذ هي نفسه حدد التاريخ وجزم واكد ولكن من سوء حظ ملير الذي انه لا يريد احد ان يثق بما كرته — حتى النيابة نفسها!.

وملخص ما لاحظناه في تلك التقارير من الاجراءات والتأثيرات المنافية للعدالة ينحصر فيما يأتي : —

١ — كل التقارير والاعترافات كتبت في السجن او في المحافظة قبل ان ترفع طريقها على البوليس ... او قدمت بواسطته الى التحقيق ، يستثنى من ذلك تقريران اعترافان هامان يدل مضمونهما على حكمة استثنائهما ... هذان الاعترافان هما اعتراف ماهر والقرانشي ابرياء من كل جريمة ! ... ولهذا لم يكن للبوليس يد فيهما بل حصل الاعتراف مباشرة امام النائب العام ، وكان اول الاعترافين في ٢٩ مارس وفيه قرر شفيق ان الحوادث السابقة كان يديرها محمود اسماعيل والاشقياء معه اولاد عنايت ومحمود راشد وعبد العزيز علي وابراهيم موسى ومحمد فهمي ... الخ — يذكر ماهر او القرانشي . وفي ١٤ ابريل قرر شفيق امام النائب العام ان ماهر والقرانشي وجميع من ذكرهم في تقرير ١٣ ابريل ابرياء وانه هو شخصياً المسئول عن جميع الحوادث الى آخر ما جاء فيه مما سيأتي الكلام عنه في حينه

اما التقارير الاخرى فقد لعب فيها البوليس دوراً هاماً ... تلك جاءت كلها ضد المتهمين . ويلاحظ هنا ان اول اعتراف لشفيق في ٢٤ مارس والاخير اعتراف في ٣١ يوليه كلاهما على يد البوليس ، واخترع كما بدا لنا والله ان نذكر بهذه المناسبة ان تقرير ١٨ يونيه لم يكن هو التقرير الوحيد الذي كتب في المحافظة بل هناك ما يدل على انه قبل ذلك كانت تكتب ابحاث تقارير في المحافظة (دليل ذلك في حرف ل ص٥ (هذا التقرير ارسل الينا من المحافظة وفيه بيان شفيق منصور كتب وتركه سهواً)

٢ — كان البوليس يملي على شفيق منصور الحوادث ليكتبها اذا لم يملها البوليس عليه ، ولسنا نأتي القول جزافاً ، فان شفيق قد اقر امامنا ان البوليس ذكر لشفيق تاريخ كل حادثة وقد اضطرت هذا الاعتراف اضطراراً بعد ان ثبت انه

من غير المعقول ان يتذكر شفيق تاريخ كل حادثة من الحوادث القديمة . ولكننا نذهب الى ابعد مما ذهبت اليه النيابة ونثبت : —

اولا — ان البوليس كان يعالج شفيق على دوسيه القضايا نفسها ولم يقتصر الامر على التواريخ ، ولقد وقفنا الى الدليل على ذلك من جملة جاءت عرضاً على لسان شفيق في تقرير ١٨ يونيه ص ٢٠ فقد جاء في كلامه عن حادثة روبسون وصف لفرار الجناة في الاتومبيل واعقبه بالجملة الآتية (وقد علمت بان الكاوتشوك كسر وبقي الاثر فيه وكذلك طربوش وقع وهذه هي الحقيقة وموجود التفصيل في دوسيه القضية) الله اكبر ! ومن الذي اطلع شفيق منصور السجين على دوسيه قضية روبسون ؟؟ لعل البوليس اراد ان يستشير شفيق منصور المحامي !! .

ثانياً — ان شفيق لم يكتب في تقريره الا الحوادث التي املاها عليه البوليس والدليل على ذلك انه الحوادث التي لم تكن البوليس معرفة بها لم يات لها ذكر في تقرير شفيق ؛ بينما نراها ذكرت تفصيلا في تقرير عبد الفتاح عنايت، المؤرخ ٩ اغسطس وفي التحقيق معه في ٢ اغسطس ؛ واليك بيان الحوادث التي ذكرها عبد الفتاح عنايت ولم يذكرها شفيق لان البوليس لم يكن يعلم عنها شيئاً . وذلك لانها كانت مجرد شروع في قتل او مؤامرة لم يصل خبرها الى البوليس ؛ ولقد ذكر عبد الفتاح عنايت هذه الحوادث تفصيلا وذكر اسماء من اشتركوا فيها وهي كما يأتي :

(١) محاولة الاعتداء على دولة ثروت باشا

(٢) محاولة الاعتداء على بدر الدين بك

(٣) محاولة الاعتداء على شاهين بك

(٤) على المستر ريد

(٥) على سليم افندي زكي وابراهيم باشا فتحي

(٦) على اجراء بك

يتبين مما تقدم ان شفيق كان يكتب طوع اشارة البوليس وطبقاً لمعلومات البوليس يدينا عبد الفتاح عنايت الذي كان بعيداً عن تاثير البوليس لانه لم يرد ان يتهم الناس ظلما وعدواناً كان يكتب كل ما يعرفه ويذكر حوادث لم تصل الى علم البوليس

ان البوليس كان يحقق مع المتهمين بعيداً عن النيابة ويحقق بطريقته الخاصة مستعملا الوعد والوعيد ؛ واكثر من ذلك انه كان يطلع المتهمين على ما نال سبيل تحقيق النيابة ضدهم حتى يؤثر عليهم في الاعتراف على انفسهم وعلى الغير

يتبين لحضراتكم ان المتهم كان يبقى اسابيع بل وشهوراً في السجن دون ان تحقق معه النيابة . وكنا نعتقد ان الغرض من هذا هو الامعان في التعذيب وادخال اليأس على نفس المتهم اثناء حبسه الانفرادي في زنزانة لا يعرف منها ما يتهمونه به من الوقائع او ما يبيتونه ضده من التدبيرات .. ولكن يظهر ان هناك غرضاً آخر كان يرمي اليه البوليس من حبس المتهم مدة طويلة قبل استجوابه في النيابة وهذا الغرض هو اجراء تحقيق (عرفي) بواسطة البوليس ... والذي استعمل كلمة (عرفي) باكثر من معنى واحد ؟ .. والواقع ان البوليس كان يستلم المتهم — او تسلمه النيابة له حتى ترمي القاذورات على رأس البوليس ولا تحتمل وزر اجراءاته ثابت من اقوال اجراء بك في الجلسة انه كان لدى البوليس اذن عام من النيابة واذن شفهي ... يسمح لهم بمقابلة المتهمين في سجنهم متى وكيف شاءوا . ولم يستثن من ذلك الاذن الا عامر والنقراشي . وكلمة هذا الاستثناء ظاهرة لان الغرض هو التلفيق ضدهما لا معهما

اما شفيق منصور فقد كان البوليس يلازمه من الساعة الثامنة صباحاً الى الساعة التاسعة مساء (يراجع اعتراف شفيق منصور امام قاضي المعارضة في ١١ ابريل)

وكانت من الدلائل التي قدمها في المقالة التي نشرتها ، بقلم صديقي كاتا الطلبين الى المحاكمة . ان عبارة « الاتهام الجزافي » وسلم المنطق ذكي وطيب الصدى الطباعي . وعلى كل حال يجب ان لا نسرف في التبرم بالتقدم في الاختراعات والوعود والمبالغ وهكذا الى غير ذلك من الامور التي اعتدنا ان نراها في كل يوم

لقد كان الوليس لا يقل عنا حماسة في الدفاع عن الحق . حتى انه كان يبالغ احياناً في ما يورد لدعم الدلائل التي يسوقها الى الاسراف على نفسه او على غيره . وهذا ما جاء في المقالة التي اشرنا اليها اعلاه حيث قال انه اتهم احدهم بالتجني على حقوقه ولكنه لم يقدم دليلاً ؟ .

ولا يدل على هذا من بيت الشعر الذي هو الواضح المؤيد بالبرهان . واليكم ما جاء في مرافعة صاحبة الباب الشعري في المجلة المذكورة ص ٣٠ ما يدل على ان الحق مصور الطبع وقد وقع على سيده على الشراف عبد الفتاح عبارات قدحه . واليك نص ما جاء في المرافعة المذكورة :

وصل الى دار الحق قول استهواه بان عبد الفتاح عبارات قدحه اعترف عليه فترع هذا الامر بكتب توكيد الخطاب الآتي :

سيدي الوالد

بعد تقبيل الايادي احب ان اكتب الى والدي ما كتب اخيراً الخاص بالشراف عبد الفتاح عبارات . والذي اقتنع منه من هذا الكلام الصريح الذي كتب الى مع الي بريء وصدق كتب الله والسلام ... ولا اعلم شيئاً مطلقاً واسأل الله ان ينجيني من هذه الفتنة الكبرى وان يخلصني من هذه الحادثة وانني لخائف جداً وارجو ان تكلف السيد محمود افندي ان يعمل لي استمارة وانني بصدق في كل ما اراني بحق .. لاني في حالة فرح شديد ..!

وفي هذا الخطاب ما يغني عن التعليق . وما من جهة تحمل الوليس ان اختلق شيئاً (٤) الادلة المادية على تحمل الوليس في اختلاقات شيئاً . واهمها ما يؤخذ

من تقريره المؤرخ ١٨ يونيه وما ادخل عليه من (١) تحشيرات (٢) ملاحق (٣) اخطاء مقصودة في الترجمة

١ — (التحشيرات) : قال حضرة رئيس النيابة المترافع ان هذه التحشيرات لا اهمية لها و يسمح لنا حضرته ان نقول له ان لها الاهمية كل الاهمية . ولو انه كلف نفسه مؤونة الاطلاع عليها واحدة فواحدة لسلم معنا باهميتها الحيوية للمتهمين وهي كلها تدل على ان البوليس كان يتافشه في اوراق و يذكره بها فيضطر شفيق المسكين الى تحشيرها ولذلك فالكثير من هذه التحشيرات لم يظهر في الصورة الفوتوغرافية للتقرير ، واني اكتفي هنا بذكر المهم منها :

ص ١٣ من التقرير : اضيفت هذه التحشيرة الى اسفل الصفحة ولم تظهر في الصورة الفوتوغرافية ، و يكفي الاطلاع على نصها للتحقق من اهميتها واليك النص . (وقد حضر سليمان افندي حافظ الخامي الى مصر واخذ مبلغ ٢٠٠ ج ليرسلها الى عائلة مصطفى حمدي وقد دفع هذا المبلغ المجتمعون وهم ماهر وعبد اللطيف بك وعبد الرحمن بك واخذنا من الشيشيني مبلغاً على سبيل التبرع لعائلة مصطفى وكذلك النقراشي ولما وارسل سليمان المبلغ من الخيوم بحوالة على والدة مصطفى حمدي) كل هذه الفقرة اضيفت الى التقرير ولم تظهر في الصورة وهي كلها اتهام لماهر والنقراشي وقصد ان تضاف الى هذا التقرير حتى يكون التقرير جامعاً مانعاً

ص ١٨ : اضيفت هذه التحشيرة بين سطور التقرير بعد الكلام عن حادثة بيجوت واهميتها ظاهرة لانها ضد ماهر والنقراشي وهما بيت القصيد في التقرير كله ونصها كما يأتي (وقد اخذت رأي ماهر والنقراشي كالمعتاد ولم اجد الا الموافقة عليها)

و يظهر ان شفيق المسكين نسي ان يكتب هذه العبارة التي كانت (لازمة) له في كل الحوادث فذكره المذكرون

ص ١٨ ايضاً : (وكان محمود اسماعيل هو الذي يقوم دائماً بشراء القنابل

والاسلحة وتخزينها في منزله وفي مكتب عمله هو) ويظهر ان هذه التحشيرة كانت جوابا على سؤال من البوليس عن القاتل وعمله . وهذه التحشيرة غير موجودة في الفوتوغرافية

ص ٢٠ : اضيفت ملاحظة تحت عنوان (ملحوظة) وهذه الملحوظة كلها اتهام للقراشي وحده وجاءت بدون مناسبة بعد الكلام عن حادثة روبسون مع ان الملحوظة لا تشير الى حادثة روبسون اشارة ما والغرض المقصود من تلك الملحوظة الاساسية ظاهر تمام الظهور وهو ان البوليس رأى ان الادلة على القراشي غير كافية فاوعز الى شفيق ان يكتب هذه الملحوظة عشرة ايام بين كلامه عن حادثة روبسون وحادثة المردار . والغريب في امر ان هذه الملحوظة كتب بها ملحق خاص ضد القراشي تاريخه ١٩ يونيه مع ان مذكرة الملحق الفوتوغرافية

هذه اهم التحشيرات الموجودة غير الاساسية في موضوعها ولونها كلها تدل على ان شفيق انما جاء بها جوابا على سؤال استفسار من البوليس مثلا في ص ١٩ تحت حادثة (كيف) نجد التحشيرة الاخيرة غير مأخوذة بالفوتوغرافية وهي (وعمال آخرين لا اعرفهم) وهذه التحشيرة تعني ان البوليس كان يعرف من دوسيه حادثة المستر (كيف) عدد المتدينين عليه او يعرف ان الاسماء التي ذكرها شفيق بنفسها آخرون او زاد شفيق ان يحشر عبارة (وعمال آخرين لا اعرفهم) حتى يتفق اعتراف شفيق مع دوسيه القضية وليس على وجه التحشيرات الخاصة بالدكتور اسماعيل صدقي والمرحوم زكي علي بيك عبد النور حلويش وغيرهم

ب — الترجمة : لاحظنا في الترجمة الانكليزية للتقرير انه قد حذف منها بعض فقرات هامة — ولاحظنا في ترجمة كلام شفيق ان الفقرات التي لم تترجم هي لمصلحة ما وراء القراشي ، على ان الترجمة في ذاتها ليست وافية ولا يعتمد عليها قانونا ولكنها يعتمد عليها كل الاعتماد فعلا عند اصحاب الخطة الفعلية مراعين

بهم موظفي دار المندوب البريطاني وانت هذه الاوراق كانت تترجم لهم وكانوا يعتمدون عليها على الترجمة ، وكذلك كان يعمل كبار الموظفين الانكليز في الكتابة والبوليس ، فلا ريب اذن ان لترجمة اهمية خاصة كبيرة ، فاذا اخذت منها فقرات لمصلحة المتهمين كان لنا ان نستنتج ان المقصود من ذلك هو التأثير على الانكليز ضد مصلحة المتهمين ، واليك بيان اهم الفقرات التي لم تترجم او حذفت من الترجمة :

ص ٢٤ من التقرير . زعم شقيق بازيان ماهر قال له ان الواجب الاهتمام بتسليح الخراب بسلاح آخر (ليمكن ايراد جيش شكل ري من تتمكن من ان اكون وجها لوجه امام انكلترا او تكون انكلترا امام الامر الواقع لانحصل ثورة ولا اطلاق سراح انكلترا عندما ترى الامة والحكومة متحدة وقوية بجيش وشعب فلا تقاوم ارادة بلد تريد الحياة ولا يكون هذا الا اذا كانت عندنا حكومة ايران) وقد ترجمت كلمة هذه العبارة في ص ٢٧ من الترجمة الانكليزية بما يأتي :

يجب تسليح بلوك اخر بسلاح احسن من سلاحهم ليمكن الوقوف في وجه الجيش البريطاني في حالة انجلترا للثورة (وهكذا الطلب الذي تجده اذا ان شقيق يقول ان ماهر قال (فلا تحصل ثورة واطلاق ماهر) فلا الاستاذ ذكره النص الانكليزي

ص ٢٥ جاء في النسخة العربية من التقرير ما يأتي :

(رأى ماهر ان اجتهد في ان الول للاعداد لانتظار الى انعقاد البرلمان حتى يحمينا بالحصانة البرلمانية ، ويكون ذلك طريقة التسويف وتحذير اعصابهم وربما افادت عندهم) وهذه العبارة كلها محذوفة من شقيق ، ولكن المترجم سامحه الله اراد ان يكون اقسى على ماهر من شقيق فحرف الجملة الاخيرة التي تدل على عدم موافقة ماهر على حادثة السردار وهي (ويكون ذلك طريقة التسويف وتحذير اعصابهم وربما افادت عندهم) واسقى الجزء الاول الخاص بانتظار حادثة السردار الى انعقاد البرلمان .. بقلب المعنى من ثرثة الى اتهام !!

ونلا الاستاذ مكرم النص الانكليزي

ص ٢٧ : قال شفيق انه كان موجوداً في غرفة احمد بك ماهر في وزارة المعارف عند حصول حادثة السردار ثم قال (في حوالي الساعة الواحدة والنصف تقريباً سمعنا فرقعة من غرفة الوزير فجعبت لما وقع الي ونظرت اليه ولكني قلت لم اظنها فرقعة اوتومبيل تقالـــ يمكن) فترجمها المترجم بما يأتي : « فسمعنا فرقعة اندهشنا لها وتبادلنا نظرات ذات معان ! .. » ولم يترجم الجزء الخاص بفرقعة الاتومبيل

ونلا الاستاذ مكرم النص الانكليزي

ثم في الصفحة نفسها لم يكتف المترجم بترجمة كلمة « وتبسم » بل اضاف اليها من عنده « وابتسم ابتسامة ذات معان »

وهكذا الى غير ذلك من التفاصيل التي لا حاجة للاطالة فيها

تقارير اضافية

لم يكتف البوليس بالعبث باصل التقرير وتصويره وترجمته فترقى الى الايعاز الى شفيق بكتابة تقارير اضافية في امور معينة يريد البوليس ان يلفقها للمتهمين لتعزيز التهمة وكان شفيق اطلع اليهم من بنائهم لانه كما قال « كان يسألك كل سبيل يقال انه وصل النجاة » ويستكمل عن كل تقرير اضافي وتقيم الدليل على انه كتب بايعاز البوليس وارشاده :

اولا — ملحق خاص بجمعية الدفاع الوطني : كتب هذا الملحق على الصفحة الاخيرة من تقرير ١٨ يونيه تحت عنوان « جمعية الدفاع الوطني » وظاهر ان هذه الصفحة اضيفت الى التقرير بعد ان انهى شفيق منه لانها مكتوبة على ورقة مختلفة عن اوراق التقرير المذكور وغير الصفحة بالعربي وبالانكليزي هذا فضلا عن ان شفيق لم يتهم هذه الجمعية باي عمل اجرامي فلم يكن هناك محل لذكرها في تقريره

ولكن البوليس اراد من شفيق ان يكتب معلوماته عن هذه الجمعية فقط . واذا شئنا دليلا آخر على تدخل البوليس في الامر فهو وارد في اقوال انجرام بك امام المحكمة فقد سألناه عن تقرير ٢٤ مارس الذي كتبه انجرام بك وتضمن اول اعتراف لشفيق لعلمه وجاء فيه ذكر جمعية الدفاع الوطني ، سألنا انجرام بك اذا كانت هو الذي سأل شفيق عن جمعية الدفاع الوطني او ان شفيق تكلم عنها من تلقاء نفسه فاجاب ان كلامه كان جوابا على سؤال منه . ومعنى ذلك ان البوليس كان مهتما بامر هذه الجمعية فتداول التحقيق ، فلا غرابة اذا اوعز الي شفيق ان يتكلم عنها في تقريره الاخير قبل اعدامه

ثانيا — تقرير ١٩ يونيه — اذا كان هناك شك في تصرفات البوليس فتقرير ١٩ يونيه يزيله تماما . وفي الواقع هو عبارة عن مرثية انهام القرماني لف فيها شفيق منصور دور الغيابة هذه المرة . . فقد ذكر فيه اولا ما سبق ان نسبه الى القرماني في تقرير ١٨ يونيه من الاشتراك في جرائم القتل ولكن يظهر ان البوليس رأى ان الادلة غير كافية وحتى ان تهمة القتل لا تثبت ضد القرماني فاوعز الى شفيق ان يتهمه بتهمة اخرى وهي التقليل في التحقيق بصفته وكيلا للداخلية وهي تهمة من باب الاحتياط الكلي كما يقول المحامون . . . (ثم تلا الاستاذ نصف التقرير وشرحه)

تقرير ٢٠ يونيه — وهو ايضا دليل آخر على ان التقارير كانت تطبخ فيما بين شفيق والبوليس بدأه شفيق بالعبارة التي تعود ان يبدأ بها بعض تحضيراته واضافاته وهي (نسيت ان اذكر) . ولا نصف لقال لي البوليس ان يذكرني والمهم في هذا التقرير الاضافي ان لا اهمية له اذ هو خاص بتفاصيل عن قضية السردار التي صدر الحكم فيها ولم يعد لها شأن يذكر وهي تفاصيل خاصة بطريقة القبض على محمود اسماعيل وعليه هو ، مسألة حرب لا داعي لطلبات وهي مسائل فصل فيها ولم يأت شفيق بشيء جديد فيها حتى يكتبه . بقي ملحق اضافي . اما الجديد هو انه اراد ان يرام

البوليس ان يؤيد صدق نجيب الملباوي في روايته واتهامه المدعى ذكر شفيق في ذلك التقرير مسألة هرب اولاد الخايك وانه نصحهم بعدم الهرب قال بدون مناسبة «واتذكر بانها ليلة عند ما كنت من مأمور شبين . كنت اسأل محمود اسماعيل عمن قبض عليهم فقال ان الصيد كثير في هذه الغارة وهذه العبارة وردت حرفياً في تقرير نجيب الملباوي . ولكن شفيق لم يعرف كيف يحسن السبك فضح نفسه اذ قال مباشرة بعد ذلك «اما بخصوص الملباوي فاذكر بانه عند ما حضر من بلده كان لا يزال فتوراً كثيراً من اثر الضرب الذي حصل عليه ثم بعد هذه المباشرة يتكلم عن الملباوي وحالته المالية . اليس هذا دليلاً لا يقبل الشك على ان شفيق اطلع على تقرير الملباوي وطلب اليه ان يكتب تقريراً مماثلاً لتقريره ولكن الله اراد ان يكشف الامر فجاء يتكلم عن الملباوي مباشرة بعد ان نقل العبارة من تقريره . اذن شفيق ينقل عن الملباوي والملباوي ينقل عن شفيق . لا بد ان المحقق في البداية وفي التحقيق انه اطلع على تقرير شفيق . المتهمون يشهدون بين الاثنين

يا حضرات المستشارين . ان في تصرفات البوليس ما يثير ريبتي في تحقيقه وهي التي سميتها بالتدابير الاجرائية ولا ريب انها بعض من كل ، وما خفي كان اعظم . فهل لا تزيل البواعث التي دفاع عن مأمور والقسم التي كان له العذر كل العذر اذا عيب عليه اما لا تكون هي التي تعتبر ان البراءة وعلى رأسها سعادة النائب العمومي خدموا البلاد بسمعة قيمة في قضية السردار ولا تفكر ايضاً ان البوليس اثار مهارة وانشاطاً في تعقب المجرمين ؟ كما لا تفكر ايضاً ان الاجراءات التي اتبعت في هذه القضية كانت ملائمة كل الملاءمة . ولا ريب ان ذلك ناتج عن ان المتهمين في قضية السردار كانوا اشرف حقاً . اما المتهمون في هذه القضية فاجراء . ولما كان على البوليس ان يجد الدليل اي الدليل فقد دفع الثمن غالياً . وهو

الاعتداء على القانون — ومع ذلك فإن [illegible]

وقد احتمل حاضر الدفاع في [illegible] هذه الاجراءات وآلامها فهل من عجب اذا غضب او طلب ابطال جميعها وهل يقضي على هؤلاء المساكين ان يجرموا من كل حرية وكل حق فلم يبق الا ان يجردوا من كل شعور؟

لا لا فليسمح لنا ان نفس الاستئناف ان نصرح لاما اوجعها وان نشكو لاما ظالمها

هل كانت النيابة تنوي رفع الدعوى؟

بقي لنا ان نذكر كلمة عن تصرفات النيابة بعد رفع الدعوى. واول ما نلاحظه ان النيابة رفعت الدعوى على المتهمين مع ان مركزهم القضائية متشذ كان احسن منه في اي زمن مضى ومع ان في بدء التحقيق ما لا يدعو الى ان النيابة لم تكن تنوي رفع الدعوى على المتهمين بل لوت الافراج عنهم وحفظ التهمة ضدهم

واليك ما يلقي القول صراحة على ما نقول مرجعة في ذلك الى ولا اعدام شفيق منصور — اولاً شهادة اسماعيل بك صدقي سكرتير الافراج عن الاستاذ الشنيطي

اما اعدام شفيق منصور فهو واضح في ان النيابة لم تكن تعطي لاقواله اي قيمة. نعم ان شفيقاً كان محكوماً عليه بالاعدام واقواله تؤخذ على سبيل الاستدلال على اي حال: ولكن النيابة تعلم جيداً ان كل شاهد يجب ان يسمع بحضور المتهم امام المحكمة وبمعرفته الحق في استجوابه واستيضاحه كما هو منصوص عليه في المادة ١٣٤ و١٣٥ جنايات. فان النيابة كانت تنوي وقتئذ رفع الدعوى على طاهر والفرانكي لما اعدمت شفيق منصور وعرضت قضيتها محاكمة القانون محاكمة ظاهرة

غير ان هناك ما هو اشد وقعاً في الدلالة على صحة ما نقول، فقد نشر سعادة اسماعيل صدقي باشا وزير الداخلية سابقاً بياناً في جريدة السياسة قال فيه:

(ان شفيق منصور كان كثير التردد في اقواله يعترف حيناً بالامور ينفيها بعد

وكان شديد الفزع للاعدام فاباحت شفيق متصور انه اذا قرر الحقيقة كلها وقام البرهان على صحة قوله وترتب على اقامة البرهان ادانة من يرشد عنهم من المجرمين والحكم عليهم فاذ ذاك يلتمس له عفو يخفف عقوبة الاعدام ، ولم يصرح اذ ذاك شفيق باكثر مما قاله من قبل ولم يقم عليه دليل فكانت النتيجة تنفيذ حكم الاعدام)

ويلاحظ قوله هنا (انه لم يقم عليه دليل) فهذا التقدير ليس طبعاً من عندياته الحكومة بل جاء بناء على رأي النيابة القائمة بالتحقيق ، ويلاحظ ان شفيق اعدم في شهر اغسطس سنة ١٩٢٥ اي انه الى ذلك التاريخ لم يقم دليل على صحة اقواله في اعترافاته المختلفة

ومن المهم ان يلاحظ ايضاً ان اقوال نجيب الهلباوي الواردة في تقريره المؤرخ في ٥ فبراير وشهادة علي حنفي ناجي بتاريخ ١٧ مارس (وهما الشهادتان الاساسيتان في تقرير الاتهام) لم تعرهما النيابة او الحكومة ادنى اهمية ولم تعتبرهما دليلا على اقوال شفيق بدليل انها اعدمته بعد ان ابدى الشاهدان اقوالهما بمدة طويلة تلت حكم الاعدام وبقي فيها ماهر والقراشي معتقلين ولم يستجد فيها اي دليل المهم الا شهادة يعقوب صبري بالنسبة لاحمد ماهر وهي شهادة لا قيمة لها قانوناً وموضوعاً كما سنبين بعد ، اما القراشي فلم يستجد اي دليل بالنسبة له بعد اعدام شفيق

والواقع ان النيابة — كما هو ثابت من محاضر معارضة ماهر والقراشي — لم تعتمد على تلك الاقوال بل كانت تنتظر ان يقوم على المتهمين دليل مادي ، اما من طريق حادثة مصطفى حمدي ، او انتظاراً لاتضاح قادمين من اوربا ، او لاثبات علاقة بين المتهمين واشخاص قبض عليهم حديثاً . هذه هي الاسباب التي كانت تعلل بها النيابة معارضتها للافراج عن المتهمين ، ولكنه لم يثبت اي شيء مما كانت النيابة تنتظره ، فلذلك قلنا ان مركز القضية الآن احسن منه في اي زمن مضى ولا ندري لماذا قدمت النيابة المتهمين للمحاكمة مع ان مركزهم الآن — بعد ان

صفي — قد اصبح ابعد عن الشبهات حتى كان في مقام شفيق منصور عندما كان النائب العمومي ماثلا امامه بتهمة اختلاس المال العام فاي دليل على ما قاله شفيق فقد يأتي الدليل المادي من يد الغير . . .

ثالثاً — الاقتباس من الاستاذ الشيشيني بعد اقوال شفيق في ٢١ مايو وقوله ان الشيشيني كان عضواً استشارياً ولكنه لم يكن على علم بالسرداب . لم تر النيابة لهذه الاقوال قيمة فاطرحت عنه لان كل ما قيل عنه صدر من شفيق منصور الذي لم تعر النيابة اقواله ادنى اهمية ، ثم ان مركز الاستاذ الشيشيني هو الآن احسن منه فيما مضى لانه لم يقم ضده اي دليل مادي

اليس هذا الدليل (مضافا الى الدليلين السابقين) صريحاً في ان النيابة لم تكن تنوي رفع الدعوى ولكنها اضطرت الى ذلك اضطراراً لاسباب لا يعلمها الا الله ! ولقد نتج عن تصرفها هذا ان المتهمين طلبوا صيانة حديدية بينما هي لم تر بهم شيئاً غير اننا اذا فقدنا صيانة واحدة في النيابة فانا في القضاء كل الضمانات

هل هناك لجنة رئيسية وفروع

عجزت النيابة عن ان تقيم الدليل على كل حادثة من الحوادث المنسوبة الى المتهمين لم تر بداً من ان تختبيء وراء قول شفيق منصور وقالت ان الدليل على المتهمين هو دليل عام اي انهم اعضاء معه في جمعية سرية رئيسية واتفقوا معه على كل حادثة من الحوادث ، غير ان هذا الدليل لا اساس له من الصحة كما سأثبت ذلك في البحث التالي ، واذا انهار هذا الدليل وهو كل القضية انهارت القضية معه

تكلم شفيق منصور طويلا عن نظام الجمعيات منذ ايام الوردانى ، وتوسع في ذلك بشكل اقرب الى الروايات منه الى الحقيقة ولما كان لا بد له ان يكتب تقريراً مطولا عن نظام الجمعيات السرية وتاريخها في مصر ضمناً في الخلاص من جهة

وتحقيقاً لرغائب الوليس من جهة اخرى — تقول انه لما كان على شفيق ان يعترف وان يتهم غير ان ينجي نفسه بإتهام غيره ، فقد اطلق العنان لخياله واكاذيبه فكون الجمعية ذو الجمجمة والفرع ذو الفرع ، واتهمه ثم برأه ، ثم برأ اتهمه ، ولم يكن للاتهام او للتبرئة الا معنى واحداً وحكمة واحدة وهي تخليص نفسه من الاعدام

نظام الجمعية : وصف شفيق نظام الجمعية وطلبها في تحرير ٢٠ بونيه ص ١٦ حرف ل

فقال : (كانت الجمعية مركبة من الهيئة او الهيئة العامة السابق ذكرها وكان لهذه الهيئة فروع وبعض اصول رئيسية اعني ان لكل ان يتصل بشخص واحد فيكون فرعاً له ولكل شخص كذلك ان يكون اصلا لاثنين والاثنين يتصلان بشخص وهذا الشخص يتصل باثنين وهكذا بذلك التدريج وقد يصح ان يتصل الانسان في الفرع بشخص واحد فقط ويشترط السرية المتناهية في معرفة الاصول — الى ان قال وكل واحد من الاعضاء السابق ذكرهم كان له فرع على هذا النحو كما ان القانون يقضي بان العضو الذي في اللجنة العاملة له ان يتصل بشخص آخر كرئيس له بصفة استشارية ولكن بشرط لا يعرفه احد من الاعضاء : وقد كانت الاوامر تصدر من هذه الهيئة العاملة بعد ان يستشير الشخص من يشاء — مع الدراية انه يجب ان لا يذكر العضو اسم الشخص المتصل به الى احد من الهيئة العاملة كما انه قد يصح ان يذكر اسمه الى اي واحد يصطفيه منهم حتى اذا ما خلفه هو اذى او فقد حياته امكن ان يدل عليه ويتعرفه فيستمر الاتصال)

وقال عن الحوادث الفردية الانكليزية (وقد كان يقوم بهذه الحوادث بقية الهيئة العاملة ما عدا الصوفاني بك والراعي بك اللذان اعفيا من العمل . وكلفت من الهيئة بالاتصال بالجماعة التي تقوم بالاعتداء على الانكليز (اولاد عنايت وبعض العمال) وكلفت محمود اسماعيل الاتصال بهم وحمل اللازم — فلهوم البمبر الخ)

والواقع انه اذا فرضنا صحة اقواله عن نشاء الجمعيات القديمة منذ ايام الوردانى فالظاهر من نفس اقواله ان هذا النظام تفكك مع الزمن والثابت من بعض الاقوال التي جاءت على لسانه عفواً — حتى في التقارير التي يتهم فيها الغير — ومن اقوال المتهمين في قضية السردار ، من شهادة الشهود والمتهمين في القضايا السابقة بل ومن بعض اقوال رجال البوليس السري ان الجمعية التي اعلنت الأسوف عليه السردار هي التي قامت بحوادث الاغتيال الاخرى ، انه لم تكن هناك لجنة رئيسية وفروع بالمعنى والنظام الذي اشار اليه شفيق في تقريره ٢٠ يونيه وانه اي شفيق كان المكل في الكل في جميع حوادث الاغتيال كما جاء في اقوال بعض الشهود ، والادلة على ذلك عديدة بعضها ناتج مما اثبته التحقيق من تكوين هذه الجماعة ولونها السياسي وتاريخها وبعضها من شهادة الشهود في قضية السردار وفي الحوادث القديمة وبعضها من اعترافات شفيق نفسه ومن الاقوال التي جاءت على لسانه عفواً في الوقت الذي كان فيه يتهم الغير ويدعي ان هناك لجنة رئيسية خفية مكونة من ماهر والنقراشي وغيرهما واليك تفصيل تلك الادلة

الدليل الاول

لون الجمعية السياسي

ثبت في قضية السردار ان الجمعية التي اعتدت على حياته مكونة من شفيق منصور ومحمود اسماعيل ومحمود راشد وعبد الفتاح وعبد الحميد عنايت وبعض العمال غير ان لهذه الجمعية لوناً سياسياً خاصاً يمنع وجود مثل ماهر والنقراشي فيها ، ولا اعني باللون السياسي اللون الحزبي ، فقد كان افراد هذه الجمعية ينسبون انفسهم في الظاهر الى احزاب معينة وبعضهم لا ينتمون الى حزب من الاحزاب ولكن المهم ان جميع اعضاء الجمعية متفقون في فكرة سياسية واحدة وهي العداء للمعتدلين والحقد عليهم ، وليس من المعقول ان يكون فيها اثنان من كبار المعتدلين مثل ماهر والنقراشي

ولسنا نافي قول حزقيال بك المحامي المتهم عن مخالفة سعادة النائب العام نفسه في قضية السردار ومن التحقيق في هذه القضية الحالية . ولبدأ تحقيق منصور فهمي رئيس المحكمة .

اما تحقيق منصور فهمي فالذي عند حضرته انه سعدي ، والواقع ان تحقيق منصور فهمي السعدي في عامين اما تحقيق كامل صدقي فهو لباب سعدي يحقد على سعد زغلول ويقف ضد السراي ليست من عدلي بل في عبارة نجيب الهلباوي نفسه في الجلسة وفي التحقيق . وقد قرر ذلك ايضاً محمد افندي شمس الدين الدفالي ، ولاحظت انه كان يحقد على سعد بتحقيق الدكتور ماهر والمقرلقي .

اذن كان تحقيق الدكتور ماهر يحقد على سعد والسعديين كما اعترف بذلك اصدقائه

اما محمود اسماعيل فلا حاجة الى الدليل على انه كان يحقد على سعد بالنسبة خاصاً ، وقد ذكر ان تحقيق منصور فهمي في تحقيق ٢٨ مارس امام النائب العام مرتين فقال ان محمود اسماعيل كان يحقد على سعد بالنسبة لتحقيق (انه مادام لم يحصل على فائدة من وزارة سعد فهو يحقد على وزارة اخرى) وقال تحقيق ايضاً (ان محمود اسماعيل كان يحقد على سعد بالنسبة لحرمه الى البحيرة بدفة ضابط ، وقال لهم ذلك بعد ان سئل الكثير من اهالي البحيرة) وكل تحقيق عداء محمود اسماعيل في كل اعماله وهذا امر هو معروف ولا حاجة الى الاستناد اليه .

اما بقية أعضاء اللجنة فلا اظن ان تحقيق عبرهم الطرف الواحد في تحقيق ٢٩ مارس امام النائب العام ، فقد سمعت من ثلاثة شهود وحدتهم واحدة ايضاً مما عبد العزيز علي وحده الشخص من اعمار المزرعة الوحيد هو محمود راشد ، كنت

دائماً أصبح اولاد عنايت بعد الاحتلال [illegible] الآن هذا يؤثر على أفكارهم ومبادئهم ولكنهم كانوا بالرغم من هذا تحت تأثير [illegible] وكانت آراؤهم ضد الوزارة العدلية (تراجع مرافعة النائب العام في قضية السردار صفحة ٣٦ و ٣٧)

اذن جميع الاعضاء العاملين في الجمعية [illegible] بعض النظر [illegible] كانت آراؤهم واميالهم ضد [illegible] والوزارة العدلية فهل من المعقول أن تكون هذه الجمعية تحت رياسة ماهر والنقراشي [illegible] أنه لا يقول أحد بذلك .

ولكن قد يعترض بأن هذه [illegible] العدائية [illegible] كانت موجودة عند ارتكاب جريمة السردار لا قبلها [illegible] الدليل الذي لا ينقض على أن الجمعية المذكورة كانت معادية [illegible] الاول فقد جاء في مرافعة النائب العام في قضية السردار ص ١٣ ما يأتي :—

« لما اجتمع مجلس النواب للمرة الاولى [illegible] أعضائه من عبارته التي سألوها على [illegible] من قبل هذه الجمعية

المصري الحر في العهد الجديد

الى النواب

يا وزراء الامة . يا نواب البلاد

أن الايدي الأثيمة التي أودت [illegible] والقواعد القوية التي فتكت بالرواح أعداء البلاد [illegible] في الشوارع والطرقات . . ان هذه الايدي لا تزال [illegible] : لأنها أول هذه الايدي الدموية هي التي [illegible] وزفت الاهواء كلنا . [illegible] بعد تفرقنا واحزاننا [illegible]

بقرآن [illegible] عموضها

وليأتوا السبق بكل ما أوتيتم من مسائل الفقر والفضيلة

• يشوت أكو حيمورتس — على الجلد — عشرين ٢٠ ليرات الشهر الماضية لأحكم بعد ان يصح بدن آخر يجوب الناس زعرة وأحد الابصار وقحة

اعلموا أيها السادة ان عام هذا قد سيكون عليكم الناس حرباً وسيكون عليكم مردة وشياطين ولا يزال يزداد الامر حتى يرتفع الاسعار على جميع الصناع والفقراء وتكون مواد الحياة اغلى من الدم الذي يجري من شرايين وعروق الانسان فالله

الله اول النار وآخر الرمح ولا تعلموا انكم بأيام قلائل يصل الى آذانكم ذلك الصوت وكان في مقدمة الصائحين ان يزيد الحكم فاعلموا ان الخطر لا يزال حاضراً بل يزداد وقد يزال اشتداداً بعظيم ويهتك عظيم ولكن ايها القوم يوم ارهبنا العدو واوجس منه الرعب لا نبدأ الا بالدفاع ولا نكن من جملة الغافلين والضالين الذين حذرهم كتاب الله بقوله لكم لعنتم الكتاب فلم يتعظوا كل على حدته وكم ... العدو بالهجوم الى ان يأتيكم ما انتم به لاه فاكتفوا بما بيديكم حافظوا عليه وسعوا بالحكام في سبيل الاعمال واشراء الاعمال حتى تنقشع الغيم بالعدل تنكشف الظلمات عن عيونكم وتقع اعينكم على ما حسبتموه اثراً من آثار سوالوا ما كلا أذيلوه عن ساحتكم فيما بعد ولكن اعلموا ان الله كل يوم هو في شأن لم يزل الحق لنا عضدا من كل ناحية الناس واضع الموت من عضدكم الا الله على ذلكم الرجاء وان كنتم في ريب مما نقول فسيكون الصباح منكم بعيداً وقريباً فجيعة الحقيقة وبين ان تحكم بالحق الناطق بالامر الدامغ فان لعنت بطولكم الاهواء وزين لكم الشيطان ان تواقعوا يوم الهوى فان قول الانكليز للعلماء الحق منهم يثبت الرواء

هذا هو الدستور الذي وزعناه على الجمعية في الجلسة الاولى وبإزالة الاطلاع المعاصرين من الطلاب لا العلماء الذين لم يكتفوا على هذا المشهور على أن

حقداً وكراهية لاولئك الابطال والعظماء الاحياء الذين سيجودون لقبول خطبة العرش « بكل ما اوتيتم من وسائل الغش والتضليل » وقد كان احمد ماهر مشتركاً في لجنة خطاب العرش ومن اكبر المؤيدين له ... اذن انه لا يمكن لعاقل او مجنون ان يدعي ان ماهر والنقراشي يكونان عضوين في لجنة رئيسية لهذه الجمعية ويسمحان بطبع هذا المنشور الملغم بالبذاءة والسفالة ضد سعد والسعديين وتوزيعه على اعضاء البرلمان السعدي ...

أليس هذا دليلاً قاطعاً على ان ماهر والنقراشي لم يكونا وما كان في الامكان ان يكونا اعضاء في تلك الجمعية ؟ فما بالك اذا كانا من الرؤساء .. حقاً ان الامر واضح وكل توضيح يشينه

الدليل الثاني

تاريخ الجمعية

ان تاريخ حوادث القتل مرتبط تمام الارتباط بتاريخ حياة شفيق منصور فهو كما قال يعقوب صبري الكل في الكل في الجمعية وساعد الشيطان الايمن اذا غاب وقفت اعمال الجمعية واذا عاد تجددت اعمالها (راجع تقرير يعقوب صبري ص ١١)

ويبدأ الدليل على ان شفيق منصور كان منذ حادثة الوردان في سنة ١٩١٠ الى الان هو المدبر الاكبر لحركات الاجرام وان حركة الاجرام كانت تنقطع تماما عند سفره من مصر وتعود عند عودته وانه لم يكن بحاجة الى مثل ماهر والنقراشي لمساعدته في اعماله بل كان يعمل مع محمود اسماعيل ومحمود عنايت «شقيق العنايتين» منذ سنة ١٩١٥ وكانوا يضمون اليهم بعض الشبان او العمال لتحديد اعمالهم

واليكم تفصيل تلك الادلة وهي كلها او جلها مأخوذة من مرافعة النائب العام نفسه في قضية السردار

١ — كان شفيق منصور العامل الاكبر في جمعية الوردان وكان سكرتيرها

والقائم بشئونها كما هو ظاهر من مراسمة السالف العام المذكورة ص ٦ فلا يرى بقرار قاضي الاحالة مايشير الى اعتبارها بعد ان قطعت اعمال الجمعية ولم يحصل اسبغ اعتداء سياسي على احد

٢ — عاد شفيق من اوربا في سنة ٩١٤ فوقع الاعتداء على السلطان حسين في سنة ٩١٥ وقبض على شفيق وآخرين منهم محمود عنايت واعترف شفيق في تقريره انه كان مديراً لهذه الحادثة كما اعترف بذلك محمد شمس الدين ونجيب الفلياوي ويعقوب صبري

٣ — كان محمود اسماعيل ومحمود عنايت اعضاء في الجمعية منذ سنة ٩١٥ بدليل ما جاء في تقرير شفيق المؤرخ ١٨ وفيه ص ٢٠ « تعرفت بمحمود اسماعيل سنة ١٩١٥ من محمود عنايت وكان عضواً في الجمعية معه فدخل في شعبة محمود عنايت » فهل من غريب اذا تكونت الجمعية بعدائه وكان شفيق رئيسها ومحمود اسماعيل وكيلها كما قال عبد الحميد عنايت ؟ ..

٤ — نفي شفيق الى مالطه بعد حادثة السلطان حسين فيخ سنة ٩١٥ فوقفت الاعمال الاجرامية السياسية وانقطع دابرها

٥ — عاد شفيق منصور من مالطه في اكتوبر سنة ٩١٩ فعادت الجرائم السياسية معه ووقعت اول جريمة في ٢٣ نوفمبر سنة ٩١٩ اي بعد وصول شفيق بأسبوع عن شهر وهي قتل الكيتن سموايل الضابط باجيش الانجليزي وهي الجريمة الاولى الواردة في قائمة الاتهام

فكيف نفسر ان الجرائم لا تقع الا اذا كان شفيق منصور موجوداً في مصر ؟ أليس معنى ذلك انه هو الكل في الكل فيها فلم يكن في حاجة الى لجنة رئيسية تعاونه بل الى منفذين من اصحابه التدماء يعتمدون ولائه وليس هذا مجرد استنتاج بل هو قرار صريح من احد شركائه السابقين اعني يعقوب صبري فقد جاء في تقريره ص

١١ من ما يأتي : (لو لم يكن شفيق موجوداً على قيد الحياة عند حادثة الورداني لما حصل ما حصل من الحوادث المريعة ولما قتل ولا شنق احد فانه كان ساعد الشيطان الايمن وكان همه الوحيد ان تقع الحوادث ليفر بها وكان له تأثير عجيب على النفوس

ولقد نقلت بعد ذلك الى الاسكندرية فلم البث طويلاً حتى حضر شفيق منصور كالشيطان الرجيم لتنظيم اعمال الجمعية ثم سافر شفيق الى اوربا واقام العمل في مصر واقام في الاسكندرية ثم مضت مدة طويلة على ذلك حتى عاد شفيق من اوربا فجدد عهد الاعمال السرية ثانياً واشترك شفيق في حادثة السلطان حسين سنة ١٩١٥ وفي منتصف شهر نوفمبر سنة ١٩١٩ نقلت الى اسنا وبعد ذلك قامت حوالي سركة من مصر قام بها شفيق منصور ومصطفى حمدي بدعوى ان اوجع للاشتغال معهما في الاعمال السرية فاعتذرت » .

البست هذه اقوى شهادة على الدور الرئيسي الذي لعبه شفيق منصور فانه كلما عاد الى مصر سعى في تنظيم اعمال الجمعية ودعا اصدقاءه القدماء للعودة معه الى العمل فلذلك طلب من يعقوب صبري في سنة ١٩١٩ ان يعود الى العمل معه كما كان الامر في سنة ١٩١٥

ثم ان في شهادة يعقوب صبري دليلاً آخر على ان الجمعية لم تكن مكونة في سنة ١٩١٩ قبل رجوع شفيق من منفاه كما ادعى في تقريره . فقد ادعى شفيق ان الجمعية كانت مكونة من الصوفاني ومصطفى حمدي وماهر والنشرائي وانه وجد هذه الجمعية مكونة عند رجوعه غير ان هذا الزعم ينفيه .

اولا — ان الجرائم لم تبدأ الا بعد عودة شفيق .

ثانياً — ان المساعي لم تبذل من شفيق ومصطفى حمدي حول يعقوب صبري الا بعد عودة شفيق من منفاه . مع انه لو كان مصطفى حمدي عضواً قبل حضور شفيق لبذل هذا المسعى مع يعقوب صبري من تلقاء نفسه لما بين الاثنين من رابطة

الصيغة الأكيدة

ثالثاً — ان شفيق الذي تاجر به كرى كبريه السلطان حسين دون ان يكون معه ماهر والقرماني ، فهو معاد على تنظيم العمل مع اصدقائه القدماء كما شهد بذلك يعقوب غنوي في شهادته التي ذكرناها فيما سبق .

رابعاً — ان محمود اسماعيل ومحمود عنايت كانا معه في الجمعية منذ سنة ١٩١٥ والاغرابة انا رأينا محمود اسماعيل معه عديد ومن اكبر العاملين في الجمعية حتى دعاه عبد الحميد وكيلا للشيق

حقاً ان التاريخ يعيد نفسه . فشفيق منصور رئيس ومحمود اسماعيل وكيل وعبد الفتاح وعبد الحميد عنايت اعضاء عاملون بعد وفاة اخيهم محمود عنايت فقد انضم الى لجنة رئيسية في سنة ١٩١٩ والجمعية الماسونية لا تزال محتفظة بشكلها الذي كان لها في سنة ١٩١٥ مع هذا الفارق البسيط وهو محمود عبد الفتاح وعبد الحميد يحلان محل اخيهما محمود المتوفى — وثمة امر هام يدلع شفيق ان ماهر والقرماني كانا معه في سنة ١٩١٥ ايضاً

بقيت لنا كلمة اخيرة في هذا الصدد تختص بدخول عبد الفتاح وعبد الحميد في الجمعية فشفيق ادعى انه لم يأتيهما كانا يرتكبان مع بعض العمال ومنهم الحاج احمد حوادث الاعتداءات ضد الانجليز وبذلك كلفت من اللجنة الرئيسية بالاتصال بهم والانضمام اليهم وهذه الحكاية التي اخذ بها حضرة محمود بك حتى في مرافعته مكذوبة من اولها الى آخرها باعتراف اولاد عنايت انفسهم ، وقرار النائب العام في مرافعته في قضية السردار قد تعرض لهذه المسألة في ص ٣٠ حرف ب السؤال الآتي :

س — شفيق منصور يقول انه لما عاد من مالطة انضم الى اللجنة الرئيسية التي

كانت مكونة في ذلك الوقت ولم يأنكم كنتم ترتكبون حوادث الاعتداءات الفردية ضد الانجليز ولذلك كلف بالانضمام اليكم

ح — هذا غير صحيح بالمرة وهو الذي جرنا الى ارتكاب الجرائم ثم انكر عبد الفتاح معرفته الحاج احمد بناتا . وقد ايد ذلك النائب العام في مرافعته في قضية السردار ص ٩ ز لما عاد شفيق منصور من مالطه وعلم بوفاة اخيه محمود عنايت حضر لتقديم واجب العزاء لتلك العائلة البائسة وتودد اليهم فشعروا بعاطفة نحوه والتجأوا اليه ليكون ولي امرهم فانتهز شفيق هذه الفرصه حيث وجد في عبد الفتاح ذلك العصبي الحاد المزاج رجله الذي يعول عليه في تنفيذ مقاصده السيئة ورأى في عبد الحميد من الجنون والحمق والاستخفاف بالحياة ما يضمن ان يكون له يده اليمنى التي بها يبطش وسلاحه الذي به يقتل فاختارهما للقتل وحرضهما على جرائم كثيرة »

يتبين من ذلك كذب شفيق الصريح ولقد كانت تكذبه هذه حكمة يرمي اليها انه اراد ان يبعد عن نفسه شبهة التحريض على القتل وانه كانت للنظم الجمعية والساعي الى ضم الاعضاء اليها لحملوه على اجرامه . وهذا الكذب يتفق مع اكاذيبه الاصلية وهي انه لم يكن الا عضواً في لجنة رئيسية وانه دخل فيها كمتفرج ... وانه كان تحت امرة غيره الى آخر ما قاله من الاكاذيب

فلم يبق اذن من ريب في ان شفيق هو الرئيس وهو النظم للجمعية والساعي الى ضم الاعضاء اليها وان الجمعية التي ارتكبت الحوادث في سنة ١٩١٥ هي التي ارتكبت الحوادث في سنة ١٩١٩ وما تلاها مع بعض تغيير في الاعضاء المنفذين من طلبة وعمال وان الروح العاملة فيها هو شفيق منصور رئيس الجمعية و يساعده فيها محمود اسماعيل وكيلها ، هذا هو الاستنتاج الحتمي من تاريخ الجمعية وسنرى ان قوة الادلة ستؤيد هذا الاستنتاج بما لا يترك مجالا للشك

الدليل الثالث

ظروف قضية السردار : ثبت في تلك القضية ان جميع المتهمين كانوا يعرفون بعضهم البعض ، وكانوا يجتمعون معاً ويتزاورون فيما بينهم لا واحداً او اثنين من العمال الذين كانت تتصل بهم ابراهيم موسى ، وكانوا مع ذلك معروفين للشرق وللبعض الاعضاء . فلما اعترف عبد الفتاح عابت في بدء الامر اعترف على نفسه وعلى اخيه وعلى شفيق منصور ، ومحمود اسماعيل ، ومحمود راشد ، كذلك على ابراهيم موسى وعاتب حسن ا من العمال ، ثم قال (وكان اخي عبد الحميد هو الرسول بين الجمعية التي يرأسها شفيق وبين افراد الجماعة من العمال) ثم قال انه عرف بعض العمال بواسطة شفيق نفسه

يستنتج من ذلك انه لا يمكن هناك نظام مثل الذي يدعيه شفيق في تقريره والذي يقضي بان يكون لكل عضو في اللجنة الرئيسية فرع او عضو آخر يعرفه ولا يعرف الاصل ، هكذا قال آخر ما جاء في تقريره . بل الثابت هنا على العكس من ذلك ان شفيق منصور ، ومحمود اسماعيل ، وعبد الفتاح ، وعبد الحميد ، ومحمود راشد ، يعرفون بعضهم بعضاً ، ثم جماعة اصدقاء كثيراً يجتمعون تارة في مكتب شفيق منصور ، تارة في منزل اولاد عابت ، وتباحثوا في قضية السردار معاً ، وتناقشوا فيما سيراً فيه امام الجمعية المذكورة : وكان الرسول بين الجمعية والعمال عبد الحميد عابت كما جاء بمحضر اقوال عبد الفتاح بل ثابت ان شفيق منصور الذي يقول عنه عبد الفتاح انه رئيس الجمعية كان يعرف العمال ايضاً المنضمين الى الجمعية وهو الذي عرف عبد الحميد بابراهيم موسى وقال له ان يثق به

فالجمعية السرية في اذن خليط من اصدقاء يرأسهم شفيق ومن عمال يعرفهم شفيق ، كلهم يعرفون بعضهم البعض ، فاين ما وصفت به هذه الجمعية قول محمد

تعمي على ص ٥٦ حرف د (امثلة مع بعض) — فاين هذا من النظام المعقد الذي يشير اليه شفيق في تقريره ؟ ..

الدليل الرابع

شهادة عبد الحميد عنايت :

(وتليها شهادة شهادة عبد الفتاح عنايت وشهود اسماعيل ان شفيق قال عنهم انهم يعرفون بلاغة ماهر والقراني بالجمعية و بشفيق) : —

س — هلا تعرف ان هناك تهمة رئيسية تتعلق باحد اعضائها

ج — انا ما كنت اعرف ان هناك تهمة رئيسية الا من التحقيق وكل ما كنت اعرفه ان التهمة هي ان شفيق وبسيوني قال انه لا يعرف ماهر والقراني — تراجع صفحة ٣١ حرف ب

والباقي من ذلك واضح في الدلالة على ما اثبته في ص ٣١ حرف س : (اريد ان اقرر انني ما كنت في اعلم في العصر الاخير ان لشفيق باشا سيقدم تقريراً واطلب منك ان توافق على كل ما سيذكره لانه من معلمينا نقلت له طيب ولكن كان في نيتي ان لا اوافقه الا على ما اعرفه فقط — وهو يدعي اخيراً في جلسة السردار انه لم يكن موافقاً على الحادثة مع انه كان موافقاً عليها تماماً خصوصاً في الاجتماع الذي حصل بمنزل باشا حيث اتى وحضروا الينا الدفعة دي وبعد ان انتظروا الى استشير الغير وما اعتمدنا شي منه في اي حادثة — اما قوله بأني اعرف ما يعرفه عن اعضاء الجمعية فقد ذكرت اسماء الاشخاص الذين اعرفهم هم اعضاء الجمعية اما الاسماء التي ذكرهم بانهم اعضاء الجمعية فلا اعرف انهم اعضاء كما لا اعرف عن هؤلاء الاشخاص شيئاً وجميع الحوادث التي حدثت وقعت من اعضاء جمعيتنا)

فهل هذا الباقي من هذا الكذب الصريح لاقوال شفيق التي ادعى ان ماهر والقراني كانا اعضاء معه في هيئة رئيسية وان عبد الحميد يعرف ذلك ؟ ...

« يلاحظ ان هذا التكذيب جاء من شخص محكوم عليه بالاعدام وكان له كل الفضلة ان يعترف على غيره عسى ان يعفو من الموت ، ولكنه دال في كل صراحة ان جميعهم في جميعهم التي ارتكبت جميع الحوادث وان شفيق لم يفعل شيئاً في أية حادثة من الحوادث اله سيستشير الغير ، وان الشهداء الجمعة هم الذين ذكرهم عن دون سواهم ولا يعرف ماهر ابو الفرائي .

« يلاحظ ايضاً ان عبد الحميد قال عبد الحميد (يا فلان عملك لانك كنت موجود معنا واذا كنت اعرف شيئاً آخر كان معنا كنت قلت عنه)

« يلاحظ ايضاً ان عبد الحميد عنايت صديق صدوق لشفيق حتى انه لما اعترف عبد الفتاح عنايت على شفيق واضطر عبد الحميد ان يقر الحقيقة بكى بكاءً مراً امام النائب العمومي كما جاء في ص ٩٣ حرف ب (قال واما في الحقيقة الدكتور شفيق صديقي لاني عاشرته كثيراً ومن الصعب علي شخصي ان اقول عليه ثم بكى)

« قبل من العقل ان الشخص الذي يعترف على صديقه شفيق وهو يبكي بحرقة عن الاعتراف ضد ماهر ابو الفرائي الذين لا يعرفهما ولا صلة له بهما اذا كان كما يقول شفيق بما حقيقة لهما في القضية ، نظن ان هذا لا يقبل بقول .

الدليل الخامس

شهادة عبد الفتاح عنايت

لم يقتصر الاعتراف على عبد الحميد فان عبد الفتاح عنايت الذي كان اول المقبوض عليهم في قضية الدردار — والذي اعترف على نفسه وعلى غيره — يتهم ماهر ابو الفرائي لانه لا يريد ان يتهم الناس زوراً وبهتاناً ، وقد سأله سعادة النائب العمومي سؤالاً (ص ٣٥ حرف ي)

س — شفيق منصور قرر أخيراً انه عضو في لجنة وليست التي تتركون اعضاءها

ج — لا اعرف ذلك ثم يذكر ذلك ملجوءة الحق (ذكر له اسماء الاشخاص

الذي ذكرهم شفيق في تقريره واقواله بانهم اعضاء الجمعية الرئيسية فقال اني اترفع عن هؤلاء الاشخاص ولكني لا اعرفهم صفة انهم اعضاء في جمعية سرية ثم اعاد عليه السؤال

س — هلا زلت مصراً على انك لا تعرف شيئاً عما قرره شفيق فيما يختص بأعضاء الجمعية الرئيسية وذكرنا له الاسماء مرة اخرى

ج — انا لا يمكن ان اتهم شخصاً بدون ان اعرف حقيقته

ويلاحظ هنا ان عبد الفتاح وعبد الحميد كانا من اقرب الاصدقاء الى شفيق وكانا مطلعين على جميع اسرار الجمعية فكانا يعلمان بمسألة مصطفى حمدي ووفاته في عدوان وغير ذلك من شؤون الجمعية فان ماهر والنقراشي كانا عضوين في الجمعية لعزفا اولاد عنايت ذلك تمام المعرفة لان شفيق نفسه يقول ان اولاد عنايت ومحمود اسماعيل يعرفون اعضاء اللجنة الرئيسية وعلاقة شفيق بهم ولكن عند سؤال اولاد عنايت عن ذلك قرروا صراحة انهم لا يعرفون ماهر والنقراشي كأعضاء ولا يمكنهم ان يتهموا ابرياء ولا يعرفون غير شفيق رئيساً للجمعية والجمعية في التي اعترفوا عنها الى آخر ما جاء في اقوالهم التي اشرنا اليها سابقاً والمهم منا انه لو كان ماهر والنقراشي حقيقة عضوين في الجمعية لما احجم عن ذكر ذلك عبد الحميد عنايت الذي اعترف على صديقه شفيق وهو يبكي ولا عبد الفتاح عنايت الذي اعترف على اخيه شقيقه ! خصوصاً وان ماهر والنقراشي لا تربطهما باولاد عنايت اي صلة صداقة او معرفة

ولقد وصف عبد الفتاح كيف تكونت جمعيتهم في تقرير خاص قدمه الى النيابة بعد الحكم عليه بالاعدام . وهذه مقدمته بالنص «هذه العصابة قامت باعمالها بنظام غريب واستمرت ثلاثة اعوام متواليه قائمة باعمال القتل السياسي ولما حضر الدكتور شفيق منصور من عالطه تعرف بنا واخذ يتردد على منزلنا واخيراً ترددت على مكتبه فعرفني بصديق له يدعى محمود اسماعيل ثم عرفني بعد ذلك بابراهيم موسى وكنا بادئ نتكلم

في حوادث القتل حتى عرض علي اخيراً محمود اسماعيل ان اكون واسطة الصلح بينهم وبين ابراهيم موسى وافعل واعمل محمود اسماعيل يورد لنا السلاح ، وتعرفنا بعد ذلك بمحمود راشد ومحمد نهمي النمار واخذت العصابة تقوم باعمالها ، يراجع تقريره بتاريخ ١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥ حرف ك

الدليل السادس

شهادة محمود اسماعيل : ادعى شفيق انه تعرف محمود اسماعيل بعرف تكوين الجمعية الرئيسية واعضاءها وما مثل محمود اسماعيل كان المنتظر طبعاً ان ينكر اي علاقة له بالجمعية وفعلا انكر ومات مصراً على انكاره ، ولكن المهم انه اذكر معرفة ماهر والنقراشي بالمرة بما هو اعترف بمعرفة لبعض الاعضاء الآخرين الذين ذكرهم شفيق ضمن الهيئة الرئاسية ، فلو كان محمود اسماعيل يعرفهم حقاً ، ويعرف انهما عضوان في الجمعية كما يقول شفيق انما كان يعترف على الاقل بمعرفتهما كما اعترف بمعرفة غيرهم ممن انهمهم شفيق ! . . .

ومع ذلك فهو قال انه لا يعرفهما ماهر والنقراشي من بعيد يعرف انه هو النقراشي ، ومواجهة محمود اسماعيل بشفيق منصور فقال له محمود اسماعيل انا حكم علي بالاعدام ومفيش محل اذا كان حصل اي شيء كنت اقوله واذا كنت بلوز بخلص نفسك ما يكونش بالشيء ده) — تراجع ص ٢٨ حرف ي .

الدليل السابع

اقوال شفيق منصور نفسه

نعم ان شفيق منصور هو الذي قال بوجود الهيئة الرئيسية وان ماهر والنقراشي عضوان فيها ، لكن شفيق منصور لا يكون شفيق منصور اذا لم يتناقض ، وقد اراد الله ان يتناقض ، ان تلمع الحقيقة خلال اقواله هذه ، ونحن نورد بعض اقواله التي تكذب دعواه .

(١) الاعتراف الاول : لما اعترف شفيق منصور لاول مرة باشتراكه في جريدة السردار (وكان ذلك في ٢٨ مارس سنة ١٩٢٥) كان من المعقول ان يعترف على شركائه في الحوادث السابقة بعد ان اعترف على نفسه وليس اعز على الانسان من نفسه . وفعلا اعترف شفيق منصور بأسماء شركائه ولم يذكر شيئاً عن ماهر والنقراشي فقال بالحرف الواحد في ص ١٩٤ حرف (ب)

(اما عن الحوادث السابقة فكان يشترك فيها اولاد عنايت عبد الحميد وعبد الفتاح ومحمود راشد وعبد العزيز علي وابراهيم موسى ومحمد فهمي الذي كان يشترك معهم في بعض الاحيان وكان محمود اسماعيل هو الذي يساعدهم على ارتكاب الحوادث بالآراء وكانوا يخبروني عن بعض الحوادث والافراد الذين اشتركوا فيها . .

(ب) اعتراف ١٤ ابريل سنة ١٩٢٥ قبل ذلك الاعتراف بيوم واحد اي في ١٣ ابريل قدم شفيق منصور تقريراً الى البوليس ومنه الى النيابة يقول فيه ان المرحوم عبد اللطيف الصوفاني بك واحمد بك ماهر وعبد الرحمن بك الرافعي ومصطفى افندي حمدي وشفيق منصور كانوا اعضاء اللجنة الرئيسية في سنة ١٩١٩ واستمروا في اعمالهم ضد الوزراء المصريين وبعدئذ انضم اليهم النقراشي بك وكان عبد الحليم اليبلي بك على اتصال بشفيق مباشرة وان بعض الاعضاء مثل المرحوم الصوفاني بك والرافعي بك انقطعوا عن العمل بعدئذ الى آخر ما جاء بهذا التقرير .

في يوم ١٤ ابريل دعاه سعادة النائب العمومي ليحقق معه في ذلك التقرير ، ولكن بعد انتهاء التحقيق طلب شفيق منصور الى المحقق ان يثبت (ان التقرير الذي قدمه بالامس بتاريخ ١٣ ابريل سنة ١٩٢٥ لا صحة له بالمرة وانه كتبه للدفاع عن نفسه وللخلاص من موقف صعب وانه هو شخصياً المسئول عن جميع الحوادث ولم يستشر احداً من الاشخاص الذين ذكرهم ولم يذكر لهم شيئاً عنها لا قبلها ولا بعدها . ويختم تقريره بقوله : وما كنت استشير الا نفسي واشهد الله على ذلك وهذا قرار واعتراف

في ذلك .

وقيمة هذا التقرير الكبرى الثقة في انه هو التقرير الوحيد الذي لم يكن لبوليس فرصة للتدخل فيه او التأثير عليه بل قدمه شفيق للنائب العمومي مباشرة من تلقاء نفسه وفي اثناء التحقيق ، وقد كانت في المرة الاولى التي اعترف فيها على اتهام الابرياء زوراً وظلما لم يحتمل تكبت الضمير والذلك كذب نفسه حالا على اثر انتهاء التحقيق في اقواله الاولى وكان هذا الوازع النفساني اكبر دليل على كذبه اولا وصدقه اخيراً

ثم يلاحظ — وهذا من الاهمية بمكان ان شفيق مصور لم يعدل عن اتهام غيره لم يبرئ نفسه ، بل اصر على اعترافه بالنسبة لنفسه قال انه هو وحده المسئول عن جميع الحوادث وان الاخرين ابرياء منها ، لم يكن لهاذن اي مصلحه في انكار التهمة بالنسبة لغيره بل بالعكس فقد نتج عن ذلك ان المسئولية كلها انحصرت فيه مما يدل على انه في اقراره لم يتوخ الا الحقيقة وانه قال الحق دون ان يحسب حسابا لنفسه مصغيا الى صوت ضميره الذي اجفل — وكانت هذه سقطته الاولى — من اتهام الابرياء . اما قول حضرة رئيس النيابة الترابع ان شفيق قدم هذا التقرير لما وجهت اليه التهمة فهذا القول غير مفهوم مطلقاً لان شفيق لم يبرئ نفسه عند توجيه التهمة اليه بل بالعكس فقد حصر كل التهمة في شخصه

(ح) الفروع : ادعى شفيق ان لكل عضو في العصابة الرئيسية فرع ، ولما ثبتت جريمة السردار عليه وعلى شركائه لم يبر مناصاً من الاعتراف بان (فرعه هو الذي كان يشتغل في حوادث الاغتيال ، اما الحوادث السابقة الخاصة بالوزراء فكان يشتغل فيها فروع اخرى وقد مضى عليها زمن طويل والبحث فيها لا يجدي ! .. فلما سئل عن فروع ماهر والقراشي قال انه لا يعرف عنهما شيئاً) تراجع اعترافاته في ٢١ مايو حرف ط

والواقع ان شفيق لم يكن يعرف لجان ماهر والقرماني لانه لم يكن لهما لجان ولم يشترك مطلقاً في حوادث الاغتيال : فذلك قرر في اعترافاته في ٢١ مايو انه لا يعرف فروع ماهر والقرماني وان الحوادث السابقة الخاصة بالوزراء قد مضى عليها زمن طويل والبحث فيها لا يجدى ... ولم تكن هذه هي المرة الاولى التي قال فيها مثل هذا القول فانه في تقريره السابق (تقرير ١٣ ابريل) قال (اني اقرر الحقيقة ولقول الحق اني لا اذكر ولا يمكنني ان اذكر جميع من كانت المناقشة الخاصة بكل حادثة من الحوادث) تراجع صفحة ٣ حرف ل

غير ان ذلك لم يكن ليرضي البوليس اذ انهم ارادوا شهوداً او تفاصيل دقيقة ضد ماهر والقرماني ، فأجهد شفيق مخيلته وكتب بعد الحكم عليه بالاعدام تقريراً مطولا بتاريخ ٢٠ يونيه ، ذكر فيه اسماء عدد من الطلبة وغيرهم الذين كانوا متهمين او ذكرت اسماؤهم في قضايا الاعتداء على الوزراء ، وخص بعضهم ماهر والبعض الاخر بالقرماني ... ناسياً انه قال فيما سبق انه لا يذكر ولا يمكنه ان يذكر تفصيل كل حادثة وانه لا يعرف ماهر والقرماني فروعا ، ولكن للضرورة احكام ولا بد من ذكر تفاصيل واسماء والا فميعاد التنفيذ قد اقترب ، غير ان سوء حظ شفيق قضى ان جميع الذين استشهد بهم كذبوه فاصبحت لجان ماهر والقرماني مجرد حبر على ورق ! ... وقد كذبه فعلا كل من عبد الرحمن بك فهمي ص ٩١ ي ومحمد افندي شمس الدين ص ٣٦ وعبد الرحمن بك الرافعي ، وعريان افندي يوسف ٩٢ وعبد القادر افندي شحاته والشيخ عبد ربه مفتاح وغيرهم

د — الاستشارة والتنفيذ : — ليس اكثر دلالة على كذب شفيق في دعواه ان ماهر والقرماني اعضاء معه في لجنة رئيسية مما جاء في اقواله المتناقضة عن كيفية استشارة هؤلاء الاعضاء في جرائم الاغتيال خصوصاً في جريمة السردار

فقد ادعى شفيق في اعترافاته ٢١ مايو انه استشار احمد بك ماهر في جريمة

السردار فوافق عليها ، اما القراشي والاستاذ حسن كامل الشيشيني فلم يوافقوا واعترضوا بشدة فسأله سعادة النائب العمومي السؤال الذي يتبادر الى الذهن مباشرة وهو (هل اخبرت القراشي بأن ماهر موافق فأجاب لم اخبره ! ...) تراجع صفحة ١٢ حرف ط

وان لنا ان نتساءل هنا : هل من المعقول ان جمعية اجرامية يقوم افرادها بأعمال خطيرة قد تعرضهم الى الموت السريع ترتكب جريمة خطيرة كجريمة السردار دون ان يتفق الاعضاء الرئيسيون فيما بينهم او دون ان يجتمعوا على الاقل ليتشاوروا ، او دون ان يعرف — على الاقل القليل — كل عضو رأي زميله ! ... هذا بينما اللجنة الفرعية تجتمع وتتبادل الرأي بدل المرة مرات

غير ان الادهى من ذلك ان شفيق منصور بعد الحكم عليه في قضية السردار يبرقه مهنئاً في انتهاء ماهر في قضية السردار اذ الحكم صدر ولا مرد له ! فعاد الى ذكر الحقيقة في تقريره الذي قدمه في ٢٠ يوليه (اي بعد الحكم) وبرأ ماهر والقراشي والشيشيني من الموافقة على قضية السردار

فاذا سلمنا جدلا بانه استشارهم وانهم لم يوافقوا فكيف نفذت الجريمة ؟ كيف تجترىء لجنة فرعية على ارتكاب جريمة لم يوافق عليها اعضاء اللجنة الرئيسية جميعهم الا شفيق الذي يدعي مع ذلك انه كان مترددا ... فهل سمع احد بلجنة رئيسية مثل هذه ؟ .. كلا ان مثل هذه اللجنة لا يمكن ان توجد الا في مخ محتل كمخ ذلك المسكين شفيق

وقد يكون من المفيد هنا ان نستشهد بأقوال شفيق نفسه عن سلطة اللجنة الرئيسية وأوامرها فقد قال في ص ١٠ حرف ط (ولي هذا النظام يجب ان اخضع لكل الاوامر التي تصدر من اللجنة الرئيسية واني اكون كوسيط فقط لنقل الاخبار من تحت الى فوق ومن فوق الى تحت ولا اعطي فيها رأيا بأنا بل لا بد من القرار)

وقال في تقريره ٣٠ يونية : « على كل حال آخذ رأي احمد ماهر والنقراشي في كل شيء وكنت تحت امرهم لا يمكني ان اتحرك ارادي رأياً او فكراً من غير الامر الذي يصدر لي منهما » وأين هذا من تلك الجمعية الوطنية التي كونها شفيق من ماهر والنقراشي وغيرهما والتي ارتكبت جريمة السودان بالرغم منها وبدون موافقتها ؟ هل وجود مثل هذه الجمعية يقبله عقل ؟ ! ..

(ه) النقود : في كلام شفيق عن كيفية جمع النقود ادلة لا ترد على ان ماهر والنقراشي لم يكونا اعضاء في الجمعية وانه هو كان الكل في الكل ، فقد شهد محمد افندي نجيب الطباوي (وهو من البوليس السري ومن شهود الاثبات ضد ماهر والنقراشي) انه سمع من شفيق نفسه اقوالا لا يمكن ان تفسر الا بأن شفيقاً هو الكل في الكل في الجمعية ، قال نجيب الطباوي في ص ٢٢ حرف ح (اخبرني شفيق ان كل الحوادث كانت بتدبيراته وانه صرف عليها كل ايراده) ثم سئل (هل تظن ان شفيق مأمور يقوم بالصرف على هذه الحوادث من جيبه الخاص) وأجاب (هو اخبرني بأنه لم يأخذ الا ألف وخمسمائة جنيه على جملة دفعات من عبد الرحمن بك فهمي والباقي بصرفه من جيبه الخاص : ومن ضمن المصاريف التي يقوم بها من جيبه الخاص اعانة عائلة مصطفى حمدي لما اراد ان يرد اعانة لأهل مصطفى حمدي لم يقبل احد »

نقول ان هذه الشهادة باطلة في انه لم تكن هناك لجنة رئيسية للصرف على الجمعية خصوصاً قول شفيق ان كل الحوادث كانت بتدبيراته وانه صرف عليها كل ايراده ويلاحظ ان نجيب افندي الطباوي ادى هذه الشهادة في ١٥ فبراير سنة ١٩٣٥ اي بعد القبض على شفيق بزمن وجيز وقبل اعترافاته

ثم اعترف شفيق بعد ذلك بما ادلى به الطباوي باطلة من حيث القيود وغيرها ولكنه ايد شهادة الطباوي من حيث لا يدري ، قال شفيق في اعترافه بتاريخ ٢١ مايو

صفحة ٨ حرف ل ماياتي « ومرة اخرى لما اكتتب لحادثة مصطفى حمدي حيث دفع كل منا جزءا ، جمعنا لها مبلغ ٢٠٠ جنيه انا دفعت جزءا من المبلغ وماهر دفع جزأ ٦٠ او ٧٠ جنيه على ماانذكر والقرائي جزء بسيط والشيشيني ايضاً دفع ، وكل من ساعد في هذا الاكتتاب ساعد بقصد انه مسألة فقيرة الا ان احمد ماهر فانه هو يعلم بان مصطفى حمدي قتل من انفجار قنبلة فيه لان الحادثة حصلت بحضوره »

وعندنا ان في هذا القول الذي جاء على لسان شفيق علواً دليلا على انه لم يكن هناك لجنة رئيسية كما يدعي ثم اراد ان يتهم ماهر في مسألة مصطفى حمدي واتبعه عملا ، ولكنه في كلامه عن القرائي والشيشيني فلتت منه عبارة دلت على كذب اقواله برمتها ، اذ ليس من المعقول ان يكون القرائي والشيشيني من اعضاء اللجنة الرئيسية ويدفعان ما يدفعانه باعتبارهما لجنة لمسألة فقيرة ، ولا يعلمان بمسألة مصطفى حمدي مع انه ثابت من التحقيق ان المسألة كانت معروفة لجميع الاعضاء مثل عبد الحميد عنايت وعبد الفتاح فضلا عن محمود اسماعيل وشفيق ؟

فان القرائي والشيشيني كما يقولان من اعضاء الجمعية قبلنا الامر قبل كل انسان بصفتهما عضوين في اللجنة الرئيسية ، وقد اري القول ان شفيق منصور دل على كذبه بلسانه ، وهدم التهمة الاساسية للقرائي والشيشيني فقط بل بالنسبة لماهر ايضاً لانه جعله عضواً معهما في لجنة واحدة وفي درجة واحدة

و — أعضاء اللجنة الرئيسية : أما ماقاله شفيق منصور في اعترافاته حيثما عن أعضاء تلك اللجنة الموهومة فما لا يدخل في حصر ويكاد يكون من المستحيل تتبعه في أكاذيبه التي لا تستقر على حال من القلق ، وكانت مرآة صافية لنفسه المضطربة المزعجة

ففي اعترافه الاول في ٢٨ مارس عندما اعترف على نفسه لاول مرة في جريمة السردار فور الحقيقة أيضاً بالنسبة للحوادث القديمة لم يذكر ان هناك لجنة رئيسية لعلمه أن هناك شيئاً من ذلك لما أحجم عن الاعتراف على غيره بعد ان اعترف على

نفسه) بل ذكر الحقيقة كلها بأن قال ان الحوادث السابقة كان يديرها محمود اسماعيل بالاشتراك مع أولاد عنايت ومحمود راشد وابراهيم موسى ومحمد فهمي

غير ان تقريره كانت قد بدأت تتحط شيئاً فشيئاً فكانت عليه عوامل الضعف من جهة والضغط والتعذيب من جهة أخرى حتى أصيب بالارق ونوع من التخبف وكان يزق هدومه ويبكي ويقوم أبيه سيدهونه بضربه على رأسه أو برجله في عمود ويرجع بالخيارة التي آخر ملقيه في حياته ، والدليل على ذلك أنه كان يتناقض بين اعتراف واعتراف وبين تقرير وآخر بل كثيراً ما كان ينسى ما كتبه في تقريره عند ما يسأل فيه فيقرر في استجوابه ما يخالف اعترافه وهكذا

ولذلك بعد ان قرر في ٢٨ مارس أسماء شركائه الحقيقيين طلب في ٢ ابريل أن يقابل سعادة النائب العمومي خصيصاً لمقابلته الساعة ٨ : ٣٠ مساء قال انه لا يزال يتردد في ذكر الاسماء ثم في ١٧ ابريل أظهر لجنته على المكشوف فقال (قررت هذا القول لانني لم أجد نتيجة تعود علي من ذكر أسماء الذين اشتركوا معي في الحوادث السابقة) ثم في ١١ ابريل قرر أمام قاضي المعارضة أن البوليس كان يسعى للتأثير عليه ويلازمه من الساعة ٨ صباحاً الى التاسعة مساء وقرر انحامي عنه انخطاف من شفيق انه قد اقترح عليه في سجنه مراراً اتهام أشخاص لا علاقة لهم بهذه القضية

واخيراً بعد تردد ومساومة قدم تقريره في ١٣ ابريل متهماً فيه عبد اللطيف بك المكباتي وعبد الرحمن بك الرافعي واحمد بك ماهر ومصطفى النديمي حمدي بأنهم كونوا فيما بينهم جمعية سرية غرضها الاول الاعتداء على الوزراء المصريين الذين يعملون ضد بلادهم ، وانه لما عاد من مأمورية في اواخر سنة ١٩١٩ انضم اليهم ، وبعد انتهاء حوادث اغتيال الوزراء او حرقياً (ولما تمت هذه الحال) كلف شفيق بالاتصال بهيئة أخرى مكونة من اولاد عنايت والحاج احمد و بعض العمال (وقد كذبه اولاد عنايت وقالوا انهم هو الذي جرهم الى الاجرام ولا يعرفون غيره رئيساً

لجمعيتهم كما ذكرنا سابقاً)

ثم بعد ذلك انضم النقراشي الى الجمعية (ومعنى ذلك طبعاً ان النقراشي لم يشترك في حوادث الاعتداء على الوزراء المصريين و بعض الحوادث ضد الانكليز ولكنا سنرى انه في تقرير لاحق سيدعي شفيق غير ذلك)

ويقول شفيق ان النقراشي انضم للجماعة ولكنه كان على بعد وصلته به وبماهر وكذلك عبد الحليم البيلي فقد كانت صلته بشفيق شخصياً

واستمرت الجمعية تعمل الى ان اقطع الصوفاني بك وعبد الرحمن الرافعي بك ابتداء من اول عبد البرلمان الاول

وفي ٣١ يوليه قدم شفيق آخر تقرير له (ولو انه افسح في اجله لكان هذا التقرير آخر تقاريره ...) برأ فيه سعد باشا والسعديين من جريمة السردار تبرئة تامة والقى مسئوليتها على خصوم سعد ، ثم قال (ان البيلي كان الواسطة بين نشأت ومحمود اسماعيل وكان في جمعية ماهر والنقراشي الاولى) ولا نفهم معنى لهذه التسمية الجديدة (جمعية ماهر والنقراشي الجديدة) الا ان جمعيتهما المزعومة لم تكن على اي صلة بجمعية شفيق ومحمود اسماعيل ، وانه يشير الى الجمعية التي قال انه وجدها مؤلفة حين عودته من مالطه وان غرضها كان الاعتداء على الوزراء فاذا كان الامر كذلك فمثل ماهر والنقراشي مثل المرحوم الصوفاني بك وعبد الرحمن الرافعي بك وشراره بك وكان من الواجب ان لا ترفع الدعوى عليهما

هذا اذا سلمنا جدلا بصحة اقواله ، ولكن من يتتبع جميع اقواله يجد فيها من اعتراف وانكار وتبرئة واتهام لا يمكنه ان يشك في ان كل ما قاله عن وجود لجنة رئيسية قديمة او جديدة ان هو الا كذب يتلوه كذب للخلاص من الاعدام الذي كان المسكين نزعاً له — كما جاء في بيان اسماعيل باشا صدقي (يراجع جدول اعترافات شفيق المرفق بهذا)

الدليل الثامن

اقوال المتهمين في القضايا القديمة

ثبت لدينا من اقوال شفيق منصور نفسه فضلاً عن اقوال المتهمين في قضية السردار انه ليس هناك لجنة رئيسية كما ادعى شفيق ، وسننتقل الآن الى دليلنا الثامن على عدم وجود اللجنة وهو اقوال المتهمين في القضايا القديمة مثل محمد الفدي شمس الدين ونجيب المغلاوي ويعقوب الفدي صبري وغيرهم ، والكل محمول على ان شفيق منصور كان الروح العاملة والكل في الكل : (ص ٣٦ حرف ت)

***

فهرس العدد الثالث من السنه الثالثه

الموضوعات الحقوقيه

١٨٣ في فلسفة العقوبات وقوانينها

١٩٢ القانون ، الحق ، العدالة

١٩٩ قداسة البابا : بحث في الحقوق الدولية

٢٠٦ الشريعة اليهودية

٢١٧ شرح صك الانتداب : لسوريا ولبنان

٢٢٤ قانون التسجيل

الشرطة

٢٣١ نشأة الشرطه في بلاد المسلمين

٢٣٥ من مذكرات المسيو غورو مدير الامن العام السابق بباريس

في المحاكم

٢٤٤ المحاماة الدينيه في فلسطين

٢٥٣ انتقام مظلوم او ماري روز توكري

موضوعات شتى

٢٥٧ الالفة العربيه في دواوين الحكومة

باب القرارات

٢٦٣ القرارات الصادر من محكمة التمييز في الآستانه

٢٧٠ قرارات محكمة الاستئناف العليا في القدس

٢٧٣ قرارات محكمة التمييز في لبنان الكبير

المراقعات

٢٧٦ مرافعة الاستاذ بلبم مكرم بك عبيد : امام محكمة الجنايات بمصر

درر الحكام

شرح مجلة الأحكام

ظهر الجزء الاول من هذا الكتاب النفيس والسفر الجليل العالم الكبير علي حيدر افندي تعريب صاحب هذه المجلة العتيدة على مذهب مستقل وهو يحتوي على مقدمة المعرب واخرى للمؤلف ومهيد وشرح القواعد الكلية وكتاب البيوع عدد صفحاته ٤٠٠ صفحة من القطع الكبير المتوسط يباع في الاستانة بليرة ونصف وكتبه الحاوي لجميع بلك الحسيني بالقدس وكتبه غزة ومكتبة النجاح في نابلس ومن محل رشيد افندي الحاج ابراهيم بحيفا ومكتبة فلسطين الحديثة بالقدس . ان اجرة الراحلة خمسون غرشاً مصرياً يضم اليها خمسة غروش اجرة البريد

وقد ذلك الى اظهر الشيء من الكتاب الذي نحن بصدده في هذه العجالة

لائحة اصول المحاكمات

الحق المعدين الاول والثاني من عجلة الاحكام

كانت حكومة فلسطين قد نشرت هذا الكتاب وقت تسلمها الادارة مع ان الحكومة كانت تبيع النسخة بـ [illegible] قرشاً

وقد قمنا بطبع هذا الكتاب [illegible] الاول والثاني للدكتورين في المطبعة العباسية بحيفا على ورق صقيل ثمنا نسخة منها ٥٠ قرشاً في خلال بيان اقتدار كل واحد في هذا الكتاب [illegible] وقد عزمنا على بيعه مؤخراً ان النسخة عشرة قروش صاغ عدا ما يطلب من اجرة البريد الذي يباع من مكتبة فلسطين الحديثة في القدس

المخابرات الادارية والتحريرية

— باسم —

رمضان البعلبكي

مدير الادارة العام ووكيل صاحب المجلة المفوض

مساعد رئيس التحرير

فوزي الدجاني

يافا — فلسطين صندوق البريد ٦٦ رقم التلفون ٢٨٢

الاشتراك

عن سنة في جميع الجهات جنيه مصري او ما يعادله من القروش السورية وخمس عشرة روبية

ويخصم الربع لتلامذة المدارس وكتاب المحاكم ومأموري التحقيق من افراد البوليس (بدرجة شاويش فما دون) ويدفع الاشتراك سلفاً

وكل طلب لا يرفق بالبدل لا يلتفت اليه

طرق ارسال البدل

البدل يرسل باسم مدير الادارة العام اما حوالة على احد المصارف واما ضمن تحرير مؤمن عليه (ورقاً نقدياً من العملة المصرية او السورية او الانكليزية او روبيات)

الاعلانات .. تخابر بشانها الادارة

بعض وكلاء المجلة

في دمشق داود صدقي افندي الماردينى صاحب مكتبة الاعتماد

في حلب : جورجي افندي سنداس صاحب المكتبة السورية

في اللاذقية : الاستاذ جبرا افندي مدني بمدرسة الاميركان

في طرابلس شام : الخواجه وليم صبحية صاحب مكتبة صبحية

في حمص : عبد السلام افندي السباعي صندوق البريد ٤٩

في دوما نخائيل افندي خير

في عين دفيت وما جاورها : محمد افندي الحسين

في بطارم الكورة لبنان : نقولا افندي الخوري نخايل مالك

في زحلة يوسف افندي سابا

في قضاء البترون وما جاورها : الاستاذ رشيد افندي الطرابلسي

البصرة وما جاورها من البلاد العراقية : حسين حسن افندي عبد الصمد

في بغداد : محمد سعيد افندي معتمد الصحف والمجلات

الديوانية — العراق : علي حيدر آل جبار وكيل الصحف والمجلات

في القدس : اسحق افندي الحسيني صندوق البريد ٢٧٠

الوكيل العام المحول : صالح افندي الحسني

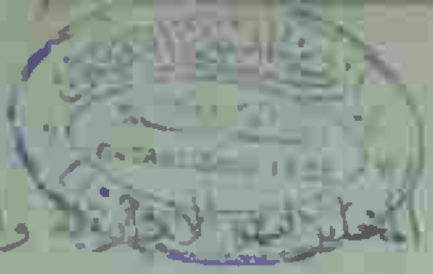

المحامي الإدارية والتحريرية

— لصاحبه —

رمضان البحيري

مدير الادارة العام ووكيل صاحب المجلة المفوض

مساعد رئيس التحرير

فوزي الدباغي

يافا — فلسطين صندوق البريد ٩٦ برقية المحامي ٢٨٢

الاشتراك

عن سنة في جميع الجهات جنيه مصري او ما يعادله من القروش السورية وخمس عشرة روبية

ويخصم الربع للاساتذة المدارس وكتاب المحاكم ومأموري التحقيق من افراد البوليس (بدرجة معاون فما دون) ويدفع الاشتراك سلفاً

وكل طلب لا يرفق بالبدل لا يلتفت اليه

طرق ارسال البدل

البدل يرسل باسم مدير الادارة العام اما حوالة على احد المصارف واما ضمن تحرير مؤمن عليه اوراقاً نقدية من العملة المصرية او السورية او الانكليزية او روبيات)

الاعلانات .. تخابر بشانها الادارة